

١٩٠٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا فَضْلُ بْنُ سَهْلِ الْأَعْرَجِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ وَهُوَ عِمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ إِيمًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ». وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا قَمَا كَانُوا يُعْطُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَقَاتِلَتْهُمْ عَلَيْهِ.

(معاني بعض الكلمات : العناق : الأنتى من ولد المعز أتى عليها أربعة أشهر).

١٩٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْجُنَيْدِ وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ وَالْقَاسِمُ ابْنَا إِسْمَاعِيلَ قَالَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْجُنَيْدِ وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مَكْرَمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقِيُّ وَحَدَّثَنَا أَبُو طَالِبٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أُمِرْتُ بِثَلَاثَةٍ أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ».

١٩٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَوَيْهِ الْمَرْزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَنْبَسِ سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ حَرَمْتُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ».

١٩٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُهْتَدِيِّ بِاللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْرِقِ النَّمَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُؤْمِنُوا بِي وَيَمَّا جِئْتُ بِهِ فَإِذَا أَقْرُوا بِمَا جِئْتُ بِهِ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ».

٢ - باب وَجُوبِ الزَّكَاةِ بِالْحَوْلِ.

١٩١٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ الْحَلَبِيِّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا أَبُو النَّقِيِّ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا زَكَاةَ فِي مَالِ امْرِئٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ ». رَوَاهُ مُعْتَمِرٌ وَغَيْرُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ مَوْفُوفًا.

١٩١١ - حَدَّثَنَا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ النَّجَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيْسَ فِي مَالِ الْمُسْتَفِيدِ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ ».

١٩١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو طَلْحَةَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُبَيْسِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَدَّادُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ حَدَّثَنَا حَارِثَةُ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الْعَوْفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ حَدَّثَنَا حَارِثَةُ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشَّرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَارِي حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ عَنْ حَارِثَةَ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَيْسَ فِي الْمَالِ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ». قَالَ نَصْرُ «لَا زَكَاةَ فِي مَالٍ». وَقَالَ الْبَاقُونَ «لَيْسَ فِي الْمَالِ زَكَاةٌ».

١٩١٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحَنِينِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَارِثَةُ مِثْلَهُ سِوَاءً .

١٩١٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْخَضِرِ الْمُعَدَّلُ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا حَسَانُ بْنُ سِيَاهٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيْسَ فِي مَالٍ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ » .

١٩١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكْرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ لَيْسَ فِي مَالٍ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ .

١٩١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ حَارِثَةَ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ .

١٩١٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الدَّرَيْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبُسْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ النَّفْقِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ لَا زَكَاةَ فِي مَالٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ عِنْدَ رَبِّهِ .

١٩١٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْأَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ إِذَا اسْتَفَادَ الرَّجُلُ مَالًا لَمْ يَحِلَّ فِيهِ الزَّكَاةُ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ .

٣ - باب وَجُوبِ زَكَاةِ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ وَالْمَاشِيَةِ وَالشَّمَارِ وَالْحُبُوبِ .

١٩١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَوْسَى وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَجْمَعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ كُلِّ عَشْرِينَ دِينَارًا نِصْفَ دِينَارٍ وَمِنْ الْأَرْبَعِينَ دِينَارًا دِينَارًا .

١٩٢٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْرَاءَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِائَةٍ دِرْهَمٍ زَكَاةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ صَاحِبُهَا فَإِذَا تَمَّتْ مِائَتَيْنِ فِيهَا خَمْسَةُ الدَّرَاهِمِ فَإِذَا زَادَتْ فَعَلَى نَحْوِ ذَلِكَ » .

١٩٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكَاتِبُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّائِعُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْمُنْذِرِ أَبُو يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرِ الْحَنْفِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَاتُوا رُبْعَ الْعُشُورِ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ الْمِائَتَيْنِ شَيْءٌ فَإِذَا كَانَتْ مِائَتَيْنِ فِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ فَمَا زَادَ فَعَلَى حِسَابِ ذَلِكَ » .

١٩٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَجِلُّ فِي الْبُرِّ وَالنَّمْرِ زَكَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ وَلَا يَجِلُّ فِي الْوَرِقِ زَكَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوَاقٍ وَلَا يَجِلُّ فِي الْإِبِلِ زَكَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَ دَوْدٍ ».

(معاني بعض الكلمات: الذود: من الإبل ما بين الثنتين إلى التسع وقيل ما بين الثلاث إلى العشر)
١٩٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى الْمَازِنِيَّ حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيْمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ النَّمْرِ صَدَقَةٌ ».

(معاني بعض الكلمات: الذود: من الإبل ما بين الثنتين إلى التسع وقيل ما بين الثلاث إلى العشر)
١٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفُرَشِيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ وَلَا فِيْمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ وَلَا فِيْمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ النَّمْرِ صَدَقَةٌ ».

(معاني بعض الكلمات: الذود: من الإبل ما بين الثنتين إلى التسع وقيل ما بين الثلاث إلى العشر).
١٩٢٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيْسَ فِي أَقَلِّ مِنْ خَمْسِ دَوْدٍ شَيْءٌ وَلَا فِي أَقَلِّ مِنْ أَرْبَعِينَ مِنَ الْعَنَمِ شَيْءٌ وَلَا فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ شَيْءٌ وَلَا فِي أَقَلِّ مِنْ عِشْرِينَ مِنْقَالًا مِنَ الذَّهَبِ شَيْءٌ وَلَا فِي أَقَلِّ مِنْ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ شَيْءٌ وَلَا فِي أَقَلِّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ شَيْءٌ وَالْعُسْرُ فِي النَّمْرِ وَالرَّيْبِ وَالْجُنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَمَا سَقَى سَيْحًا فِيهِ الْعُسْرُ وَمَا سَقَى بِالْعَرَبِ فِيهِ نِصْفُ الْعُسْرِ ».

(معاني بعض الكلمات: الذود: من الإبل ما بين الثنتين إلى التسع وقيل ما بين الثلاث إلى العشر)
الغرب: الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد الثور).

٤ - باب لَيْسَ فِي الْكَسْرِ شَيْءٌ.

١٩٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ الْإِسْطَخْرِيُّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَوْفَلٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ الْجَرَّاحِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ جِئَ وَجْهَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَنْ لَا تَأْخُذَ مِنَ الْكَسْرِ شَيْئًا إِذَا كَانَتْ الْوَرِقُ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ فَخُذْ مِنْهَا خَمْسَةَ الدَّرَاهِمِ وَلَا تَأْخُذْ مِمَّا زَادَ شَيْئًا حَتَّى يَبْلُغَ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا فَخُذْ مِنْهَا دِرْهَمًا. الْمُنْهَالُ بْنُ الْجَرَّاحِ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ وَهُوَ أَبُو الْعُطُوفِ وَاسْمُهُ الْجَرَّاحُ بْنُ الْمُنْهَالِ وَكَانَ ابْنُ إِسْحَاقَ يَقْلِبُ اسْمَهُ إِذَا رَوَى عَنْهُ وَعُبَادَةُ بْنُ نُسَيْبٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذِ.

١٩٢٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مُعَادًا إِلَى الْيَمَنِ قِيلَ لَهُ بِمَا أُمِرْتَ قَالَ أُمِرْتُ أَنْ آخُذَ مِنَ الْبَقْرِ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعًا أَوْ تَبِيعَةً وَمِنْ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً. قِيلَ لَهُ أُمِرْتَ فِي الْأَوْقَاصِ بِشَيْءٍ قَالَ لَا وَسَأَسْأَلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ «لَا وَهُوَ مَا بَيْنَ السَّنَيْنِ». يَعْنِي لَا تَأْخُذُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا.

(معانى بعض الكلمات: التبييع: ولد البقرة أول سنة، الأوقاص: جمع الوقص وهو ما بين الفريضتين أو ما وجبت الغنم فيه من فرائض الأبل).

٥ - باب ما يجب فيه الزكاة من الحب.

١٩٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَطَافٍ حَدَّثَنَا الْعَزْرَمِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنِ الْجَوْهَرِ وَالذَّرِّ وَالْفُصُوصِ وَالْحَرَزِ وَعَنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ الْبُقْلِ وَالْفِتَاءِ وَالْخِيَارِ فَقَالَ لَيْسَ فِي الْحَجَرِ زَكَاةٌ وَلَيْسَ فِي الْبُقُولِ زَكَاةٌ إِنَّمَا سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ وَالرَّيْبِ.

١٩٢٩ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ أَنَّ دَاوُدَ بْنَ عَمْرٍو الْمُسَيَّبِيَّ حَدَّثَهُمْ فِي سَنَةِ سِتِّ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا صَدَقَةَ فِي الزَّرْعِ وَلَا فِي الْكُرْمِ وَلَا فِي النَّخْلِ إِلَّا مَا بَلَغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ».

٦ - باب ليس في الخضراوات صدقة.

١٩٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتَوَيْهِ النَّحْوِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا الصَّفْرُ بْنُ حَبِيبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَيْسَ فِي الْخَضْرَاوَاتِ صَدَقَةٌ وَلَا فِي الْعَرَايَا صَدَقَةٌ وَلَا فِي أَقْلٍ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِي الْعَوَامِلِ صَدَقَةٌ وَلَا فِي الْجَبْهَةِ صَدَقَةٌ». قَالَ الصَّفْرُ الْجَبْهَةُ الْخَيْلُ وَالْبِغَالُ وَالْعَبِيدُ.

(معانى بعض الكلمات: العرايا: الرطب أو العنب على الشجر).

١٩٣١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ وَهْبٍ الْبُزْدَارُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْمُحَارِبِيُّ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُوسَى عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَيْسَ فِيهَا أَنْبَتَتِ الْأَرْضِ مِنَ الْخَضْرِ زَكَاةٌ».

١٩٣٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى عَنْ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى ابْنِ جَحْشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ مُعَادَ بْنَ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِينَارًا دِينَارًا وَمِنْ كُلِّ مِائَتَى دِرْهَمٍ خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيهَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِي الْخَضْرَاوَاتِ صَدَقَةٌ.

(معانى بعض الكلمات: الدود: من الإبل ما بين الثنتين إلى التسع وقيل ما بين الثلاث إلى العشر)

١٩٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْحَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو عَنِ الْحَارِثِ بْنِ نَبْهَانَ عَنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَيْسَ فِي الْخَضِرَاوَاتِ زَكَاةٌ».

١٩٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَرَّاحِ الضَّرَّابُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَيْسَ فِي الْخَضِرَاوَاتِ صَدَقَةٌ».

١٩٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي التَّلْحِجِّ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ السَّنْجَارِيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُحَمَّدِ السَّنْجَارِيِّ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَيْسَ فِي الْخَضِرَاوَاتِ صَدَقَةٌ». مَرْوَانَ السَّنْجَارِيُّ ضَعِيفٌ.

١٩٣٦ - قُرِيٌّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَادْرَائِيِّ بِالْبَصْرَةِ وَأَنَا أَسْمَعُ حَدَّثَكُمْ الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ إِنَّمَا سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالرَّيْبِ وَالتَّمْرِ.

١٩٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشَّرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ عِنْدَنَا كِتَابٌ مُعَاذٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ إِنَّمَا أَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالرَّيْبِ وَالتَّمْرِ.

١٩٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْأَزْرَقِ بِمِصْرَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّفَّاحِ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْبَعْلُ وَالسَّيْلُ الْعُشْرُ وَفِيمَا سَقَى بِالنُّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ». يَكُونُ ذَلِكَ فِي التَّمْرِ وَالْحِنْطَةِ وَالْحُبُوبِ فَأَمَّا الْقِتَاءُ وَالْبَطِيخُ وَالرُّمَانُ وَالْقَصَبُ وَالْخَضِرُ فَعَفُوٌّ عَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(معانى بعض الكلمات: البعل: ما يشرب بعروقه من غير سقى، النضح: الماء الذى يحمله الناضح وهو الجمل).

١٩٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْبُهْلُولِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ وَعَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ مُعَاذٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَيْسَ فِي الْخَضِرَاوَاتِ زَكَاةٌ».

١٩٤٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ الْبُهْلُولِ حَدَّثَنَا جَدِّي حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ وَعَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

١٩٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو طَالِبٍ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ حَمَادٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ مُعَاذٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِذَا.

١٩٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُؤْخَذَ مِنَ الْخَضِرَاوَاتِ صَدَقَةً.

١٩٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو طَالِبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مِثْلَهُ.

١٩٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا الْحَنِينِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ يُعَلِّمَانِ النَّاسَ أَمْرَ دِينِهِمْ لَا تَأْخُذُوا الصَّدَقَةَ إِلَّا مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الشَّعِيرِ وَالْحِنْطَةِ وَالزَّرْبِيبِ وَالتَّمْرِ.

١٩٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي التَّلَاجِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ النَّسَائِيُّ بِنَانٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «لَا زَكَاةَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَرْثِ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ فَإِذَا بَلَغَ خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ فَفِيهِ الزَّكَاةُ وَالْوَسْقُ سِتُونَ صَاعًا وَلَا زَكَاةَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْفِضَّةِ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْاقٍ وَالْوُقْيَةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا».

١٩٤٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ حَدَّثَنَا جَدِّي حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمْعَانَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَا تُؤْخَذُ الصَّدَقَةُ مِنَ الْحَرْثِ حَتَّى يَبْلُغَ حَصَادُهُ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ».

١٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ حَدَّثَنَا السَّيِّدُ بْنُ عَيْسَى عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «قَدْ عَفَوْتُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ أَرْقَانِكُمْ وَخَيْلِكُمْ وَلَكِنْ هَاتُوا صَدَقَةَ أَوْرَاقِكُمْ وَحَرْتِكُمْ وَمَاشِيَتِكُمْ».

١٩٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدَانَ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَدْمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الرَّعْفَرَانِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ وَحَدَّثَنَا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ الْأَوْدِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْةٍ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ زَكَاةٌ وَالْوَسْقُ سِتُونَ مَخْنُومًا».

١٩٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ الرَّاشِدِيُّ حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ عَنْ إِدْرِيسِ الْأَوْدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْةٍ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ». وَالْوَسْقُ سِتُونَ صَاعًا.

١٩٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا الْيَسَعُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ طَاوُسٍ قَالَ أَتَى مُعَاذُ فِي وَقْصِ الْبُقَيْرِ فَقَالَ لَمْ يَأْمُرَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا بِشَيْءٍ. قَالَ وَهِيَ مَا دُونَ الثَّلَاثِينَ.

(معانى بعض الكلمات: الوقص: ما بين الفريضتين وقيل هو ما وجبت الغنم فيه من فرائض الإبل)

١٩٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنِي الْمَسْعُودِيُّ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيْعًا أَوْ تَبِيْعَةً جَذَعًا أَوْ جَذَعَةً وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقْرَةً بَقْرَةً مُسِنَّةً. فَقَالُوا فَالْأَوْقَاصُ قَالَ مَا أَمَرَنِي فِيهَا بِشَيْءٍ وَسَأَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْهِ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ عَنِ الْأَوْقَاصِ فَقَالَ «لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ». قَالَ الْمَسْعُودِيُّ وَالْأَوْقَاصُ مَا دُونَ الثَّلَاثِينَ وَمَا بَيْنَ الْأَرْبَعِينَ إِلَى السِّتِّينَ فَإِذَا كَانَتْ سِتُّونَ فَفِيهَا تَبِيْعَانِ فَإِذَا كَانَتْ سَبْعُونَ فَفِيهَا مُسِنَّةٌ وَتَبِيْعٌ فَإِذَا كَانَتْ ثَمَانُونَ فَفِيهَا مُسِنَّتَانِ فَإِذَا كَانَتْ تِسْعُونَ فَفِيهَا ثَلَاثُ تَبَايِعٍ قَالَ بَقِيَّةُ قَالَ الْمَسْعُودِيُّ الْأَوْقَاصُ هِيَ بِالسِّينِ الْأَوْقَاصُ فَلَا تَجْعَلُهَا بِصَادٍ. ١٠٠/٢

(معانى بعض الكلمات: التبيع: ولد البقرة أول سنة، الجذعة: التى أتى عليها أربع سنين وطعنت فى الخامسة، الأوقاص: جمع الوقص وهو ما بين الفريصتين أو ما وجبت الغنم فيه من فرائض الأبل التبيع: ولد البقرة أول سنة).

١٩٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَرَوِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ «خُذِ الْحَبَّ مِنَ الْحَبِّ وَالشَّاةَ مِنَ الْعَنَمِ وَالْبَعِيرَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقْرَةَ مِنَ الْبَقَرِ».

١٩٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْهَرَانِيُّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرِ بِالْبَصْرَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَوْحٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِزْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ لِأَهْلِ الْيَمَنِ انْتُونِي بِخَمِيسٍ أَوْ لَبِيسٍ أَخَذُ مِنْكُمْ فِي الصَّدَقَةِ فَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ وَخَيْرٌ لِلْمُهَاجِرِينَ بِالْمَدِينَةِ. قَالَ عَمْرُو انْتُونِي بِعَرَضِ ثِيَابٍ. هَذَا مُرْسَلٌ. طَاوُسٌ لَمْ يُدْرِكْ مُعَاذًا.

(معانى بعض الكلمات: الخميس: الثوب الذى طوله خمسة أذرع، اللبيس: الثوب الذى لبس كثيرا).

١٩٥٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَاكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَرْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَدِيِّ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ لَمْ تَكُنِ الْمَقَاتِي فِيمَا جَاءَ بِهِ مُعَاذٌ إِتْمَا أَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنَ الْبُرِّ وَالشَّعِيرِ وَالنَّمْرِ وَالرَّبِيبِ وَلَيْسَ فِي الْمَقَاتِي شَيْءٌ وَقَدْ كَانَتْ تَكُونُ عِنْدَنَا الْمَقَاتِي تُخْرَجُ عَشْرَةَ آلَافٍ فَلَا يَكُونُ فِيهَا شَيْءٌ.

(معانى بعض الكلمات: المقاتى: جمع القناء وهى الخيار).

١٩٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ عُثْمَانَ جَاءَهُ أَبُو دَرٍّ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ كَيْفَ أَنْتَ يَا أَبَا دَرٍّ قَالَ بِخَيْرٍ. ثُمَّ قَامَ إِلَى سَارِيَةِ فَقَامَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَاحْتَوَشَوْهُ فَكُنْتُ فِي مَنِّ احْتَوَشَهُ فَقَالُوا يَا أَبَا دَرٍّ حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا وَفِي الْعَنَمِ صَدَقَتُهَا وَفِي الْبَقَرِ صَدَقَتُهَا وَفِي الْبُرِّ صَدَقَتُهَا».

قَالَهَا بِالرَّيِّ .

١٩٥٦ - حَدَّثَنَا دَعْلُجُ بْنُ أَحْمَدَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا وَفِي الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا وَفِي الْبَقَرِ صَدَقَتُهَا وَفِي الْبُرِّ صَدَقَتُهُ وَمَنْ دَفَعَ دَنَانِيرَ أَوْ دَرَاهِمَ أَوْ تَبْرًا أَوْ فِضَّةً لَا يَعْدهَا لِغَرِيمٍ وَلَا يُنْفِقُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ كَنْزٌ يُكْوَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». كَتَبَهُ مِنَ الْأَصْلِ الْعَتِيقِ وَفِي الْبُرِّ مُقَيَّدٌ.

١٩٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَجَّاجِ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا وَفِي الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا وَفِي الْبَقَرِ صَدَقَتُهَا وَفِي الْبُرِّ صَدَقَتُهُ».

١٩٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ وَالثَّوْرِيُّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ بَقْرَةً تَبِيْعًا أَوْ تَبِيْعَةً وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً وَمِنْ كُلِّ خَالِمٍ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مَعَاْفِرٍ.

(معانى بعض الكلمات: التبييع: ولد البقرة أول سنة، المسنة: التي طلع سنها فى السنة الثالثة، المعافر: نوع من الثياب منسوب إلى معافر قبيلة باليمن).

١٩٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ الْحَضْرَمِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ. وَقَالَ فِيهِ قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ خَالِمٌ. وَقَالَ مَعْمَرٌ خَالِمَةٌ.

١٩٦٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيْعًا أَوْ تَبِيْعَةً وَمِنْ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً وَمِنْ كُلِّ خَالِمٍ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مَعَاْفِرٍ.

(معانى بعض الكلمات: التبييع: جمع تبيع وهو ولد البقرة أول سنة، المعافر: نوع من الثياب منسوب إلى معافر قبيلة باليمن).

٧ - باب لَيْسَ فِي الْعَوَامِلِ صَدَقَةٌ.

١٩٦١ - حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الصُّوفِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْمُؤَدَّبُ الْمُرُوزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمْرَةَ الرَّقِّيُّ عَنْ غَالِبِ الْقَطَّانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَيْسَ فِي الْإِبِلِ الْعَوَامِلِ صَدَقَةٌ». كَذَا قَالَ غَالِبُ الْقَطَّانِ وَهُوَ عِنْدِي غَالِبُ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٩٦٢ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَمْعَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا سَوَّارٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ وَطَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَيْسَ فِي الْبَقَرِ الْعَوَامِلِ صَدَقَةٌ وَلَكِنْ فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيْعٍ وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً».

(معانى بعض الكلمات: التبييع: جمع تبييع وهو ولد البقرة أول سنة، المسنة: التي طلع سننها فى السنة الثالثة).

١٩٦٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ وَعَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَيْسَ فِي الْبَقْرِ الْعَوَامِلُ شَيْءٌ».

١٩٦٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زُنْجِيٍّ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ «لَيْسَ فِي الْبَقْرِ الْعَوَامِلُ صَدَقَةٌ».

١٩٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَا يُؤْخَذُ مِنَ الْبَقْرِ الَّتِي يُحْرَثُ عَلَيْهَا مِنَ الرِّكَاءِ شَيْءٌ.

٨ - باب تفسير الخيلتين وما جاء فى الركة على الخيلتين

١٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ صَحِبْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ فَذَكَرَ كَلَامًا فَقَالَ إِلَّا أَنَّى سَمِعْتُهُ ذَاتَ يَوْمٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ وَالْخَيْطَانِ مَا اجْتَمَعَ عَلَى الْحَوْضِ وَالرَّاعِي وَالْفَحْلِ».

١٩٦٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ الْكُوفِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُوسَى حَدَّثَنَا حَجَّاجُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَيْسَ فِي الْمَثِيرَةِ صَدَقَةٌ».

١٩٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النُّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَأَلْتُ عَطَاءً عَنِ النَّقْرِ الْخُلَطَاءِ لَهُمْ أَرْبَعُونَ شَاةً فَقَالَ عَلَيْهِمْ شَاةٌ. قُلْتُ فَإِنْ كَانَتْ لَوَاحِدٍ تَسَعُ وَثَلَاثُونَ وَلَا خَرَّ شَاةٌ. قَالَ عَلَيْهِمَا شَاةٌ.

١٩٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النُّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْحَسَنِ بِصَحِيفَةٍ فِيهَا مَسَائِلُ يُسْأَلُهُ عَنْهَا فَمَا تَتَنَعَّعَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا حَتَّى أَتَى عَلَى أَرْبَعِينَ شَاةً بَيْنَ نَفْسَيْنِ فَقَالَ «فِيهَا شَاةٌ عَلَيْهِمَا».

١٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْحَطَّاطُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَامِ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ خَبَّابٍ عَنْ مَيْسِرَةَ أَبِي صَالِحٍ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَقْلَةَ قَالَ أَتَانَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ فِي عَهْدِي أَنْ لَا آخِذَ مِنْ رَاضِعٍ لَيْنٍ شَيْئًا قَالَ وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ. وَأَتَاهُ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ كَوْمَاءَ فَقَالَ خُذْ هَذِهِ. فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهَا .

(معانى بعض الكلمات: الكوماء: عظيمة السنام)

١٩٧١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو حُمَيْدٍ الْجَلَّابُ أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ أَبِي صَالِحِ مَيْسِرَةَ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَقْلَةَ قَالَ أَتَانَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَعَدْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ أَيُّشٍ فِي كِتَابِكَ فَقَالَ أَنْ لَا أُفَرَّقَ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ وَلَا أُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ فَأَتَاهُ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ كَوْمَاءَ فَأَبَى

أَنْ يَقْبَلَهَا.

(معاني بعض الكلمات: الكوماء: عظيمة السنام)

١٩٧٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَالْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي لَيْلَى الْكِنْدِيِّ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصَدِّقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَقَرَأْتُ فِي كِتَابِهِ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ قَالَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ عَظِيمَةٍ حَسَنَاءَ مُلْمَلَمَةٍ فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهَا وَقَالَ مَا عُدْرِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذْتُ هَذِهِ مِنْ مَالِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ. قَالَ يَحْيَى ثُمَّ سَمِعْتُ شَرِيكًا بَعْدُ يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ فَذَكَرْتُهُ لَوَكَيْعٍ فَقَالَ إِنَّمَا سَمِعْنَاهُ مِنْهُ عَنْ عُمَانَ.

(معاني بعض الكلمات: الململمة: المستديرة سمنا)

٩ - بَابُ مَا أُدِّيَ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ

١٩٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ التُّعْمَانِيُّ الْأَبَاهِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ ح وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْطَاكِيُّ قَاضِي الْمَصِيصَةِ حَدَّثَنَا أَبُو حُمَيْدٍ الْجَمِصِيُّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ سَعِيدِ الْجَمِصِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ عَنْ ثَابِتِ يَعْنِي ابْنَ عَجَلَانَ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْبَسُ أَوْصَاحًا مِنْ ذَهَبٍ فَسَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ أَكْنَزُ هُوَ فَقَالَ «إِذَا أَدَيْتَ زَكَاتَهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ». الْمَعْنَى وَاحِدٌ.

(معاني بعض الكلمات: الأوصاح: جمع وضح وهو نوع من الحلوى)

١٠ - بَابُ زَكَاةِ الْحُلِيِّ.

١٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ أَبُو تَشِيظٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَطَاءٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَوْحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَى فِي يَدِي فَتَحَاتٍ مِنْ وَرَقٍ فَقَالَ «مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ». فَقُلْتُ صَنَعْتُهُنَّ أَتْرِبِينَ لَكَ فِيهِنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ «أَتُؤَدِينَ زَكَاتَهُنَّ» فَقُلْتُ لَا أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ «هُنَّ حَسْبُكَ مِنَ النَّارِ». مُحَمَّدُ بْنُ عَطَاءٍ هَذَا مَجْهُولٌ.

(معاني بعض الكلمات: الفتخ: الخواتيم العظام)

١٩٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ مُزَاجِحٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهَدَلِيُّ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ مَسْعَدَةَ الْفَرَارِيُّ حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا التُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ عَنْ أَبِي بَكْرِ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَابِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَوَقٍ فِيهِ سَبْعُونَ مِثْقَالًا مِنْ ذَهَبٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ خُذْ مِنْهُ الْفَرِيضَةَ. فَأَخَذَ مِنْهُ مِثْقَالًا وَثَلَاثَةَ أَرْبَاعٍ مِثْقَالٍ. أَبُو بَكْرٍ الْهَدَلِيُّ مَثْرُوكٌ وَلَمْ يَأْتِ بِهِ غَيْرُهُ.

١٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يُونُسَ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ مُرَاجِحٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهَدَلِيُّ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَابِ بِهَذَا مِثْلَهُ وَزَادَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ قَالَ « نَعَمْ ». ثُمَّ قَرَأَ (وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ)

١٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْخُثَلِيِّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ غَالِبِ الرَّعْفَرَانِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي حَمْرَةَ مَيْمُونِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فِي الْحُلِيِّ زَكَاةٌ ».

١٩٧٨ - وَعَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَيْسَ فِي الْحُلِيِّ زَكَاةٌ. أَبُو حَمْرَةَ هَذَا مَيْمُونُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

١٩٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَا بَأْسَ بِلُبْسِ الْحُلِيِّ إِذَا أُعْطِيَ زَكَاةَهُ. ١٩٨٠ - وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ إِلَى خَاذِنِهِ سَالِمٍ أَنْ يُخْرِجَ زَكَاةَ حُلِيِّ بَنَاتِهِ كُلِّ سَنَةٍ.

١٩٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مِقَاتِ بْنِ الرَّازِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَزْهَرِ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَمَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّ لِي حُلِيًّا وَإِنَّ زَوْجِي خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ وَإِنَّ لِي بِنَى أَخٍ أَفِجْزَى عَنِّي أَنْ أَجْعَلَ زَكَاةَ الْحُلِيِّ فِيهِمْ قَالَ « نَعَمْ ». هَذَا وَهَمَّ وَالصَّوَابُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مُرْسَلٌ مُؤَفَّفٌ.

١٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفُزَيْيَابِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانَ عَنْ حَمَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّ امْرَأَةً ابْنِ مَسْعُودٍ سَأَلَتْهُ عَنْ حُلِيِّ لَهَا قَالَ « إِذَا بَلَغَ مَائَتَيْنِ فَفِيهِ الزَّكَاةُ ». قَالَتْ إِنَّ فِي حَجْرِي بِنَى أَخٍ لِي أَفَأَضَعُهُ فِيهِمْ قَالَ « نَعَمْ ». مُؤَفَّفٌ.

١١ - باب « لَيْسَ فِي مَالِ الْمُكَاتِبِ زَكَاةٌ حَتَّى يَغْتَقَ ».

١٩٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ الصَّوَّافُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْعٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَيْسَ فِي مَالِ الْمُكَاتِبِ زَكَاةٌ حَتَّى يَغْتَقَ ».

١٩٨٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشَّرٍ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ الْكُرْدِيِّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ جَاءَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِمَا أُسُورَةٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَيَسْرُكُمَا أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ بِأُسُورَةٍ مِنْ نَارٍ ». قَالَا لَا. قَالَ « فَأَدِيَا حَقَّ هَذَا ». وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ عَلَيْهِمَا سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ وَقَالَ أَيْضًا « فَأَدِيَا حَقَّ هَذَا عَلَيْهِمَا ». يَعْنِي الزَّكَاةَ. حَجَّاجٌ هُوَ ابْنُ أَرْطَاةَ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

١٩٨٥ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الصَّوَّافُ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ حَمَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قُلْتُ لِلنَّبِيِّ

صلى الله عليه وسلم إنَّ لِامْرَأَتِي حُلِيًّا مِنْ عَشْرِينَ مِثْقَالًا. قَالَ «فَأَدَّ زَكَاتَهُ نِصْفَ مِثْقَالٍ». يَحْيَى بْنُ أَبِي
أُنَيْسَةَ مَثْرُوكٌ وَهَذَا وَهَمَّ وَالصَّوَابُ مُرْسَلٌ مَوْفُوفٌ.

١٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ
عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ امْرَأَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ سَأَلَتْهُ عَنْ طَوْقٍ لَهَا فِيهِ عَشْرُونَ مِثْقَالًا مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَتْ
أُرْكِيهِ قَالَ نَعَمْ قَالَتْ كَمْ قَالَ خَمْسَةٌ دِرَاهِمٍ قَالَتْ أُعْطِيهَا فَلَنَا ابْنُ أَخٍ لَهَا يَتِيمٌ فِي حَجْرِهَا. قَالَ نَعَمْ إِنَّ
شَيْئًا.

١٩٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ حَمَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ
كَانَ لِامْرَأَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ حُلِيٌّ فَقَالَتْ لِابْنِ مَسْعُودٍ أُعْطِيَ زَكَاتَهُ قَالَ نَعَمْ. قَالَتْ أُعْطِيَ ابْنُ أَخِي يَتِيمًا قَالَ
نَعَمْ.

١٩٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ
سُلَيْمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْحُلِيِّ فَقَالَ لَيْسَ فِيهِ زَكَاةٌ.

١٩٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ
اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ بَنَاتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ تُصَدِّقُ أَلْفَ دِينَارٍ فَتَجْعَلُ لَهَا مِنْ ذَلِكَ حُلِيًّا
بِأَرْبَعِمِائَةِ دِينَارٍ وَلَا يَرَى فِيهِ صَدَقَةً.

١٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ قَالَ
لَا زَكَاةَ فِي الْحُلِيِّ.

١٩٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ
عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عَمَرَ يُحْلِي بَنَاتِهِ بِأَرْبَعِمِائَةِ دِينَارٍ وَلَا يُخْرِجُ زَكَاتَهُ.

١٩٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ
عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا كَانَتْ تُحْلِي بَنَاتِهَا بِالذَّهَبِ وَلَا تُرْكِيهِ نَحْوًا مِنْ
خَمْسِينَ أَلْفًا.

١٢ - بابُ وُجُوبِ الزَّكَاةِ فِي مَالِ الصَّبِيِّ وَالْيَتِيمِ .

١٩٩٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ غُلَيْبٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنِ الْمُتَنِّيِّ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
بِْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ يَخْطُبُ النَّاسَ فَقَالَ «مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَنْجِرْ لَهُ
وَلَا يَنْزِكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ».

١٩٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
مِنْدَلٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«احْفَظُوا الْيَتَامَى فِي أَمْوَالِهِمْ لَا تَأْكُلُهَا الزَّكَاةُ».

١٩٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ النَّبْرَازِيُّ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ
بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَارِيُّ حَدَّثَنَا رَوَادُ بْنُ الْجَرَّاحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فِي مَالِ الْيَتِيمِ زَكَاةٌ».

١٩٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ ابْتِغُوا بِأَمْوَالِ الْيَتَامَى لَا تَأْكُلْهَا الصَّدَقَةَ.

١٩٩٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الصُّوفِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ صَلْتِ الْمَكِّيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ كَانَتْ أَمْوَالُهُمْ عِنْدَ عَلِيٍّ فَلَمَّا دَفَعَهَا إِلَيْهِمْ وَجَدُوهَا بِنَقْصٍ فَحَسِبُوهَا مَعَ الزَّكَاةِ فَوَجَدُوهَا تَامَةً فَأَتَوْا عَلِيًّا فَقَالَ كُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنْ يَكُونَ عِنْدِي مَالٌ لَا أُرْكَبُهُ.

١٩٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ صَلْتِ الْمَكِّيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَفْطَعَ أَبَا رَافِعٍ أَرْضًا فَلَمَّا مَاتَ أَبُو رَافِعٍ بَاعَهَا عَمْرُ بْنُ مَانِيَةَ أَلْفًا فَدَفَعَهَا إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَكَانَ يَرْكَبُهَا فَلَمَّا قَبَضَهَا وَوَلَدُ أَبِي رَافِعٍ عَدُوا مَالَهُمْ فَوَجَدُوهَا نَاقِصًا فَأَتَوْا عَلِيًّا فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ أَحْسَبُنْكُمْ زَكَاتَهَا قَالُوا لَا. قَالَ فَحَسِبُوا زَكَاتَهَا فَوَجَدُوهَا سَوَاءً فَقَالَ عَلِيٌّ أَكُنْتُمْ تَرَوْنَ يَكُونَ عِنْدِي مَالٌ لَا أُوَدِّي زَكَاتَهُ.

١٣ - باب استقراض الوصي من مال اليتيم .

١٩٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ وَصَخْرُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ يَتِيمٌ فَكَانَ يَسْتَقْرِضُ مِنْهُ وَرَبَّمَا ضَمِنَهُ وَكَانَ يَرْكَبُ مَالَ الْيَتِيمِ إِذَا وَلِيَهُ.

٢٠٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَّانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ ابْتِغُوا بِأَمْوَالِ الْيَتَامَى لَا تَسْتَهْلِكُوهَا الزَّكَاةَ.

٢٠٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ كَانَ يَرْكَبُ مَالَ الْيَتِيمِ وَيَسْتَقْرِضُ مِنْهُ وَيُدْفَعُهُ مُضَارَبَةً.

٢٠٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَرَمِيسِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمِ الْأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا مُنِيرُ بْنُ الْعَلَاءِ عَنِ الْأَشْعَثِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ وَرْدَانَ عَنِ ابْنِ عَمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى أَبَا رَافِعٍ مَوْلَاهُ أَرْضًا فَعَجَزَ عَنْهَا فَمَاتَ فَبَاعَهَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِمِائَتِي أَلْفٍ وَثَمَانِيَةِ آلَافٍ دِينَارٍ وَأَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَكَانَ يَرْكَبُهَا كُلَّ سَنَةٍ حَتَّى أَدْرَكَ بَنُوهُ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِمْ فَحَسِبُوهُ نَاقِصًا فَأَتَوْهُ فَقَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا مَالَنَا نَاقِصًا. فَقَالَ أَحْسَبُنْكُمْ زَكَاتَهُ قَالُوا لَا. قَالَ أَحْسَبُوهُ فَوَجَدُوهُ سَوَاءً.

٢٠٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ حَدَّثَنَا شَرِيكَ عَنْ أَبِي الْيُقْطَانَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّ عَلِيًّا زَكَى أَمْوَالَ بَنِي أَبِي رَافِعٍ قَالَ فَلَمَّا دَفَعَهَا إِلَيْهِمْ وَجَدُوهَا بِنَقْصٍ فَقَالُوا إِنَّا وَجَدْنَاهَا بِنَقْصٍ فَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَرَوْنَ أَنَّهُ يَكُونَ عِنْدِي مَالٌ لَا أُرْكَبُهُ .

٢٠٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَرِيرِ بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَا يَجِبُ عَلَى مَالِ الصَّغِيرِ زَكَاةٌ حَتَّى تَجِبَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ. ابْنُ لَهِيْعَةَ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

٢٠٠٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ دَكْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَأَبْنُهَا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي يَدَيْهَا مَسَكَنَانِ غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ «هَلْ تُعْطِينَ زَكَاةَ هَذَا». قَالَتْ لَا. قَالَ «فَيْسُرُكَ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ بِسَوَارِيْنِ مِنْ نَارٍ». قَالَ فَخَلَعْتُهُمَا وَقَالَتْ هُمَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ.

(معاني بعض الكلمات: المسكة: السوار)

١٤ - باب زَكَاةِ الْإِبِلِ وَالنَّعَمِ.

٢٠٠٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ فُوَيْهِ بِالْمَفْتَحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الدُّوَلَابِيُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى عَنِ ابْنِ أَرْقَمٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ وَجَدْنَا فِي كِتَابِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي صَدَقَةِ الْإِبِلِ «فِي خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ سَائِمَةٌ شَاةٌ وَفِي عَشْرٍ شَاتَانِ وَفِي خَمْسٍ عَشْرَةَ ثَلَاثُ شِيَاهِ وَفِي عَشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهِ وَفِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ خَمْسُ شِيَاهِ فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ فَإِنْ لَمْ تُوجَدْ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ طُرُوقَةٌ الْجَمَلِ إِلَى سِتِّينَ فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ جَذَعَةٌ وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ طُرُوقَةٌ الْجَمَلِ». كَذَا رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ مَثْرُوكٌ.

(معاني بعض الكلمات: المخاض: الحوامل واحدها خلفه على غير قياس، ابن لبون: ما أتى عليه سنتان ودخل في الثالثة فصارت أمه لبونا بوضع الحمل، ابنة لبون: ما أتى عليها سنتان ودخلت في الثالثة فصارت أمها لبونا بوضع الحمل، الحقة: هي التي دخلت في الرابعة، الجذعة: التي أتى عليها أربع سنين وطعنت في الخامسة، ابنة لبون: ما أتى عليها سنتان ودخلت في الثالثة فصارت أمها لبونا بوضع الحمل، الحقة: هي التي دخلت في الرابعة، الجذعة: التي أتى عليها أربع سنين وطعنت في الخامسة، الحقة: هي التي دخلت في الرابعة)

٢٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ فِي آخِرِينَ وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ وَالْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا اسْتُخْلِفَ وَجَّهَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ إِلَى الْبَحْرَيْنِ فَكَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُهُ فَمَنْ سُلِّمَهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا وَمَنْ سُلِّمَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَمَا دُونَهَا النَّعَمُ فَفِيهَا فِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ أُنْتَى فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ أُنْتَى فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طُرُوقَةٌ الْجَمَلِ فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا

بِنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَوَعَيْتُهَا عَلَى وَجْهِهَا وَهِيَ الَّتِي انْتَسَخَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حِينَ أُمِّرَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَأَمَرَ عُمَّالَهُ بِالْعَمَلِ بِهَا وَكَتَبَ بِهَا إِلَى الْوَلِيدِ بْنِ
 عَبْدِ الْمَلِكِ فَأَمَرَ الْوَلِيدُ عُمَّالَهُ بِالْعَمَلِ بِهَا ثُمَّ لَمْ يَزَلِ الْخُلَفَاءُ يَأْمُرُونَ بِذَلِكَ بَعْدَهُ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا هِشَامُ ابْنُ هَانِيٍّ
 فَتَسَخَّهَا إِلَى كُلِّ عَامِلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمَرَهُمْ بِالْعَمَلِ بِمَا فِيهَا وَلَا يَتَعَدَّوْنَهَا وَهَذَا كِتَابٌ تَفْسِيرُهَا لَا يُؤْخَذُ فِي
 شَيْءٍ مِنَ الْإِبِلِ الصَّدَقَةِ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَ دُوْدٍ فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا فَفِيهَا شَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرًا فَإِذَا بَلَغَتْ
 عَشْرًا فَفِيهَا شَاتَانِ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسَ عَشْرَةَ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ عِشْرِينَ فَإِذَا
 بَلَغَتْ عِشْرِينَ فَفِيهَا أَرْبَعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا وَعِشْرِينَ فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ أَفْرَضَتْ فَكَانَ فِيهَا
 فَرِيضَةٌ بِنْتِ مَخَاضٍ فَإِنْ لَمْ تُوجَدْ بِنْتُ مَخَاضٍ فَابْنُ لُبُونٍ ذَكَرَ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا
 وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا وَأَرْبَعِينَ فَإِذَا كَانَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طُرُوقَةُ الْجَمَلِ حَتَّى
 تَبْلُغَ سِتِّينَ فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا وَسَبْعِينَ فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْعِينَ فَفِيهَا
 بِنْتُ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعِينَ فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طُرُوقَتَا الْجَمَلِ حَتَّى تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِائَةً
 فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتِ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً فَإِذَا كَانَتْ ثَلَاثِينَ
 وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ وَبِنْتُ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً فَإِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَبِنْتُ
 لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً فَإِذَا كَانَتْ خَمْسِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حِقَاقٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَخَمْسِينَ
 وَمِائَةً فَإِذَا بَلَغَتْ سِتِّينَ وَمِائَةً فَفِيهَا أَرْبَعُ بَنَاتِ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسِتِّينَ وَمِائَةً فَإِذَا كَانَتْ سَبْعِينَ وَمِائَةً
 فَفِيهَا حِقَّةٌ وَثَلَاثُ بَنَاتِ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسَبْعِينَ وَمِائَةً فَإِذَا كَانَتْ ثَمَانِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَبِنْتُ
 لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَمَانِينَ وَمِائَةً فَإِذَا كَانَتْ تِسْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حِقَاقٍ وَبِنْتُ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ
 تِسْعًا وَتِسْعِينَ وَمِائَةً فَإِذَا كَانَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا أَرْبَعُ حِقَاقٍ أَوْ خَمْسُ بَنَاتِ لُبُونٍ أَوْ السِّتِّينَ وَجَدَتْ فِيهَا
 أَخَذَتْ عَلَى عِدَّةٍ مَا كَتَبْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ ثُمَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِبِلِ عَلَى ذَلِكَ يُؤْخَذُ عَلَى نَحْوِ مَا كَتَبْنَا فِي
 هَذَا الْكِتَابِ وَلَا يُؤْخَذُ مِنَ الْعَنَمِ صَدَقَةٌ حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعِينَ شَاةً فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ شَاةً فَفِيهَا شَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ
 عِشْرِينَ وَمِائَةً فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا شَاتَانِ حَتَّى تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ فَإِذَا كَانَتْ شَاةً وَمِائَتَيْنِ
 فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ ثَلَاثِمِائَةً فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِمِائَةٍ شَاةً فَلَيْسَ فِيهَا إِلَّا ثَلَاثُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ
 أَرْبَعِمِائَةً شَاةً فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِمِائَةً شَاةً فَفِيهَا أَرْبَعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسِمِائَةً شَاةً فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسِمِائَةً شَاةً
 فَفِيهَا خَمْسُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ سِتْمِائَةً شَاةً فَإِذَا بَلَغَتْ سِتْمِائَةً شَاةً فَفِيهَا سِتُّ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ سَبْعِمِائَةً شَاةً
 فَإِذَا بَلَغَتْ سَبْعِمِائَةً شَاةً فَفِيهَا سَبْعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ ثَمَانِمِائَةً شَاةً فَإِذَا بَلَغَتْ ثَمَانِمِائَةً شَاةً فَفِيهَا ثَمَانُ شِيَاهٍ
 حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعِمِائَةً شَاةً فَإِذَا بَلَغَتْ تِسْعِمِائَةً شَاةً فَفِيهَا تِسْعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ أَلْفَ شَاةً فَإِذَا بَلَغَتْ أَلْفَ شَاةً
 فَفِيهَا عَشْرُ شِيَاهٍ ثُمَّ فِي كُلِّ مَا زَادَتْ مِائَةً شَاةً شَاةً.

(معاني الكلمات: الذود: من الإبل ما بين الثنتين إلى التسع وقيل ما بين الثلاث إلى العشر، بنت
 مخاض: ما دخلت في السنة الثانية لأن أمها قد لحقت بالمخاض أي الحوامل، ابن لبون: ما أتى عليه
 سنتان ودخل في الثالثة فصارت أمه لبونا بوضع الحمل، بنت لبون: ما أتى عليها سنتان ودخلت في
 الثالثة فصارت أمها لبونا بوضع الحمل، الحقة: هي التي دخلت في الرابعة، الجذعة: التي أتى عليها
 أربع سنين وطعنت في الخامسة).

٢٠١٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ
 أَنْبَأَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِيمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ حِينَ اسْتُخْلِفَ أَرْسَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ يَلْتَمِسُ عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّدَقَاتِ وَوُجِدَ
 فَوُجِدَ عِنْدَ آلِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ كِتَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِي الصَّدَقَاتِ وَوُجِدَ
 عِنْدَ آلِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ كِتَابُ عُمَرَ إِلَى عُمَالِهِ فِي الصَّدَقَاتِ بِمِثْلِ كِتَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِلَى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَأَمَرَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عُمَالَهُ عَلَى الصَّدَقَاتِ أَنْ يَأْخُذُوا بِمَا فِي ذَيْنِكَ الْكِتَابَيْنِ
 فَكَانَ فِيهِمَا فِي صَدَقَةِ الْإِبِلِ فَإِذَا زَادَتْ عَلَى التَّسْعِينَ وَاحِدَةً فَبِهَا حَقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَإِذَا زَادَتْ
 عَلَى الْعِشْرِينَ وَمِائَةٍ وَاحِدَةً فَبِهَا ثَلَاثُ بَنَاتٍ لُبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً فَإِذَا كَانَتْ الْإِبِلُ أَكْثَرَ
 مِنْ ذَلِكَ فَلَيْسَ فِيهَا لَا يَبْلُغُ الْعَشْرَ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْعَشْرَ.

١٥ - باب لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوى.

٢٠١١ - حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ أَحْمَدَ الصُّوفِيَّ الشَّيْخُ الصَّالِحُ يُعْرَفُ بِوَلِيدِ مِصْرَ حَدَّثَنِي
 أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ حَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرَّجَالِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَرِيَةَ عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَرَّحْتَنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُهُ
 فَفَعَدْتُ فَاسْتَفْلَبَنِي وَقَالَ «مَنْ اسْتَعْنَى أَغْنَاهُ اللَّهُ وَمَنْ اسْتَعْفَ أَعْفَاهُ اللَّهُ وَمَنْ اسْتَكْفَ كَفَاهُ اللَّهُ وَمَنْ سَأَلَ
 وَلَهُ قِيمَةٌ أَوْقِيَّةٌ فَقَدْ أَحْفَ». قُلْتُ نَاقَتِي الْيَاقُوتَةُ خَيْرٌ مِنْ أَوْقِيَّةٍ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلْهُ.

(معاني بعض الكلمات: الحف: ألح وأسرف من غير اضطرار).

٢٠١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو شَيْبَةَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ وَلَا لِذِي مَرَّةٍ سِوَى».

(معاني بعض الكلمات: السوي: صحيح الأعضاء، المرة: القوة)

٢٠١٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيُّ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشٍ
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَجْشَرٍ وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُرَّازُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرْفَةَ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو
 بْنِ عُمَانَ الْمُعَدَّلُ بِوَاسِطِ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدِ التَّمَّازُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ
 عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ
 وَلَا لِذِي مَرَّةٍ سِوَى».

(معاني بعض الكلمات: السوي: صحيح الأعضاء، المرة: القوة).

٢٠١٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قَيْسُ وَأَبُو بَكْرِ
 بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ بِهَذَا مِثْلَهُ.

٢٠١٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
 عَنْ رِجْحَانَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ «لِذِي مَرَّةٍ
 قَوِيٌّ».

٢٠١٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرْزُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنِ الْوَارِعِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةٌ فَرَكِبَهُ النَّاسُ فَقَالَ «إِنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِعَنِيَّ وَلَا لِصَاحِبِ سِوَى وَلَا لِعَامِلٍ قَوِيٍّ».

(معاني بعض الكلمات: السوى: صحيح الأعضاء).

٢٠١٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدَى بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ أَنَّهُمَا أَتَيَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ يَسْأَلَانِهِ مِمَّا بِيَدَيْهِ مِنَ الصَّدَقَةِ فَرَفَعَ فِيهِمَا الْبَصَرَ وَخَفَضَهُ فَرَأَهُمَا جُلْدَيْنِ فَقَالَ «إِنْ شِئْتُمَا أُعْطَيْتُكُمَا مِنْهَا وَلَا حَظَّ فِيهَا لِعَنِيَّ وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ».

(معاني بعض الكلمات: الجلد: القوي).

١٦ - باب بَيَانٍ مَنِ يَجُوزُ لَهُ أَخْذُ الصَّدَقَةِ.

٢٠١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبُسْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ هَارُونَ بْنِ رَبَائِبٍ عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نُعَيْمٍ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مَخَارِقٍ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْتَعِينُهُ فِي حِمَالَةٍ فَقَالَ «أَقِمِ عِنْدَنَا فَمَا أَنْ تَنَحَّمَلَهَا وَإِمَّا أَنْ نُعِينَكَ وَاعْلَمْ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةَ رَجُلٍ تَحْمَلُ حِمَالَةً عَنْ قَوْمٍ فَسَأَلَ حَتَّى يُؤَدِّيَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ أَذْهَبَتْ مَالَهُ فَسَأَلَ حَتَّى يُصِيبَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمْسِكُ وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ حَاجَةٌ حَتَّى يَشْهَدَ ثَلَاثَةَ مِنْ دَوَى الْحِجَى أَوْ مِنْ دَوَى الصَّلَاحِ مِنْ قَوْمِهِ أَنْ قَدْ حَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ وَمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْمَسَائِلِ سُحْتٌ يَأْكُلُهُ صَاحِبُهُ سُحْتًا يَا قَبِيصَةَ». ١٢٠/٢

(معاني بعض الكلمات: القوام: ما تقوم به الحاجة الضرورية، الحجا: العقل الكامل).

٢٠١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْبُهْلُولِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هَارُونَ بْنِ رَبَائِبٍ عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نُعَيْمٍ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمَخَارِقِ قَالَ تَحَمَّلْتُ بِحِمَالَةٍ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ فِيهَا فَقَالَ «تُؤَدِّيَهَا عَنْكَ وَنُخْرِجُهَا مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ أَوْ إِذَا جَاءَتْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ». ثُمَّ قَالَ «يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ حُرْمَتٌ إِلَّا لِثَلَاثَةِ رَجُلٍ تَحْمَلُ بِحِمَالَةٍ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُؤَدِّيَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ حَاجَةٌ وَفَاقَةٌ حَتَّى يَشْهَدَ وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً حَتَّى تَكَلَّمَ ثَلَاثَةَ مِنْ دَوَى الْحِجَى مِنْ قَوْمِهِ أَنْ قَدْ أَصَابَهُ فَقْرٌ وَحَاجَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يَجِدَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ فَاجْتَا حَتَّى يَحْمَلَهَا فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمْسِكُ وَمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْمَسَائِلِ فَهُوَ سُحْتٌ».

(معاني بعض الكلمات: الحجا: العقل الكامل).

٢٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَارِسْتَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنِ عَسْكَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ جَمِيعًا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا تَحِلُّ الْمَسْأَلَةُ لِعَنِيَّ إِلَّا لِخَمْسَةِ الْعَامِلِ عَلَيْهَا وَالْعَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْعَارِمِ أَوْ الرَّجُلِ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ أَوْ مِسْكِينٍ تُصَدَّقَ عَلَيْهِ فَأَهْدَى لِعَنِيَّ».

(معاني بعض الكلمات: الغارم: المدين).

٢٠٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ.

١٧ - باب الغنى الذي يحرم السؤال.

٢٠٢٢ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُعَلَى بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً عَنْ ظَهْرِ غِنَى اسْتَكْتَرَتْ بِهَا مِنْ رِضْفِ جَهَنَّمَ». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا ظَهْرُ الْغِنَى قَالَ «عِشَاءُ لَيْلَةٍ». عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ مَثْرُوكٌ.

(معاني بعض الكلمات: الرصف: الحجارة المحمأة على النار واحدته رصفقة).

٢٠٢٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ اللَّبَّانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّبِيرَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْجَعْفَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي وَجْهِهِ خُمُوشٌ أَوْ خُدُوشٌ». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْغِنَى قَالَ «خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ». ابْنُ أَسْلَمَ ضَعِيفٌ.

(معاني بعض الكلمات: الخموش، الخدوش، جمع الخدش وهو الجرح).

٢٠٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَبْلِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَلْدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو شَيْخٍ الْحَرَانِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أُعَيْنَ عَنْ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَا تَحُلْ الصَّدَقَةَ لِرَجُلٍ لَهُ خَمْسُونَ دِرْهَمًا». أَبُو شَيْبَةَ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ ضَعِيفٌ وَبَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ ضَعِيفٌ.

٢٠٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْأَنْطَاكِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ بَكْرِ بْنِ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَهُوَ غِنَى جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَفِي وَجْهِهِ كُدُوحٌ وَخُدُوشٌ». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا غِنَاؤُهُ قَالَ «أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتُهَا ذَهَبًا».

(معاني بعض الكلمات: الخدوش: جمع الخدش وهو الجرح، الكدوح: جمع الكدح وهي الخدوش).

٢٠٢٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَقَالَ «خَمْسُونَ دِرْهَمًا». قَالَ الشَّيْخُ الْأَوَّلُ وَهَمَّ قَوْلُهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَإِنَّمَا هُوَ حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ تَرَكَهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ.

٢٠٢٧ - قُرئَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَأَنَا أَسْمَعُ حَدِيثَكُمْ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ أَبُو يَعْقُوبَ الْمَرْوَزِيَّ حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ غِنَى جَاءَ وَفِي وَجْهِهِ كُدُوحٌ أَوْ خُدُوشٌ أَوْ خُمُوشٌ». قِيلَ وَمَا غِنَاؤُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ «خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ».

حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ مَثْرُوكٌ.

(معانى بعض الكلمات: الكدوح: جمع الكدح وهى الخدوش، الخدوش: جمع الخدش وهو الجرح،
الخدوش: الخدوش).

٢٠٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَنِ
الْحَجَّاجِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا وَعَبْدَ اللَّهِ قَالَا لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِمَنْ لَهُ حَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ
قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ.

١٨ - باب تعجيل الصدقة قبل الحول .

٢٠٢٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْقَطَّانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ حَدَّثَنَا
يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّدَقَةِ فَقِيلَ لَهُ مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَا نَقَمَ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلُمُونَ
خَالِدًا قَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيٌّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا هِيَ لَهُ».

٢٠٣٠ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْدَلِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ
بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ سَاعِيًا عَلَى الصَّدَقَةِ فَمَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَا يَنْقَمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ
تَظْلُمُونَ خَالِدًا وَقَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَمَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَهِيَ عَلَيٌّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا». ثُمَّ قَالَ «أَمَا شَعَرْتُمْ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ أَوْ صِنُو الْأَبِ».

(معانى بعض الكلمات: الصنو: المثل والنظير).

٢٠٣١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْمُسَيْبِيُّ بْنُ الْأَسْوَدِ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُنَيْبَةَ عَنْ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ
عَبَّاسًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْعَجَلُ زَكَاةَ مَالِهِ قَبْلَ مَحَلِّهَا فَرَحَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ.

٢٠٣٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا بِهِذَا
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِنَّا قَدْ أَخَذْنَا مِنَ الْعَبَّاسِ صَدَقَةَ الْعَامِ عَامَ الْأَوَّلِ».

٢٠٣٣ - خَالَفَهُ إِسْرَائِيلُ فَقَالَ عَنْ حُجْرِ الْعَدَوِيِّ عَنْ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السُّلُوكِيِّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ حُجْرِ الْعَدَوِيِّ عَنْ عَلِيٍّ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ «إِنَّا قَدْ أَخَذْنَا مِنَ الْعَبَّاسِ زَكَاةَ الْعَامِ عَامَ الْأَوَّلِ».

٢٠٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُنْبَةَ حَدَّثَنَا وَلِيدُ بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ طَلْحَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «يَا عُمَرُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ إِنَّا كُنَّا احْتَجْنَا إِلَى مَالٍ فَتَعَجَّلْنَا مِنَ الْعَبَّاسِ
صَدَقَةَ مَالِهِ لِسَنَيْنَيْنِ». اِخْتَلَفُوا عَلَى الْحَكَمِ فِي إِسْنَادِهِ وَالصَّحِيحُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ مُرْسَلٌ.

(معانى بعض الكلمات: الصنو: المثل والنظير).

٢٠٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ سَاعِيًّا قَالَ فَأَتَى الْعَبَّاسَ يَطْلُبُ صَدَقَةَ مَالِهِ قَالَ فَأَغْلَظَ لَهُ الْعَبَّاسُ فَخَرَجَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ الْعَبَّاسَ قَدْ أَسْلَفَنَا زَكَاةَ مَالِهِ الْعَامَ وَالْعَامَ الْمُقْبِلَ».

٢٠٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُطِيرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو خُرَّاسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّكَنِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا مَيْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَكَمِ وَقَالَ الْمُطِيرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَرَجَعَ وَهُوَ يَشْكُو الْعَبَّاسَ فَقَالَ إِنَّهُ مَنَعَنِي صَدَقَتَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يَا عُمَرُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ إِنَّ الْعَبَّاسَ أَسْلَفَنَا صَدَقَةَ عَامَيْنِ فِي عَامٍ». كَذَا قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَإِنَّمَا أَرَادَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
(معاني بعض الكلمات: الصنو: المثل والنظير).

٢٠٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شَرِيكَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عُمَرَ سَاعِيًّا فَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَبَّاسِ شَيْءٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ إِنَّ الْعَبَّاسَ أَسْلَفَنَا صَدَقَةَ الْعَامِ عَامَ الْأَوَّلِ».
(معاني بعض الكلمات: الصنو: المثل والنظير).

٢٠٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ بْنُ يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو الزَّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «انْفُؤا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنَّهَا تَسُدُّ مِنَ الْجَائِعِ مَا تَسُدُّ مِنَ الشَّبَعَانِ».

٢٠٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شَرِيكَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ عَامِرِ بْنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ». ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ (لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

٢٠٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مَرْجَحٍ أَبُو نَصْرِ حَدَّثَنَا شَرِيكَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ.

٢٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَمَّاسٍ أَوْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَمَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ أُبِيعُ الْأُدْمَ وَالْجَعَابَ فَمَرَّ بِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ لِي أَدَّ صَدَقَةَ مَالِكَ. فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا هُوَ فِي الْأُدْمِ. قَالَ قَوْمُهُ ثُمَّ أَخْرَجَ صَدَقَتَهُ.

(معاني بعض الكلمات: الأدم: جمع أديم وهو الجلد المدبوغ، الجعاب: جمع جعبة وهي الكنانة التي تجعل فيها السهام).

١٩ - باب زكاة مال التجارة وسقوطها عن الخيل والرقيق.

٢٠٤٢ - أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْزَانِيُّ فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُوسَى الْحَارِثِيَّ حَدَّثَهُمْ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى بْنِ بَحْرِ الْكُزْمَانِيُّ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ حَمَادٍ الْإِصْطَخَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ عَنْ غُورِكَ بْنِ الْحِصْرِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فِي الْخَيْلِ السَّائِمَةِ فِي كُلِّ فَرَسٍ دِينَارٌ». تَفَرَّدَ بِهِ غُورُكُ عَنْ جَعْفَرٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا وَمَنْ دُونَهُ ضَعْفَاءُ.

(معانى بعض الكلمات: السائمة: التي ترعى فى أكثر السنة).

٢٠٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَلَّى الشُّونِيزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ قَالَ إِنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ مِصْرَ أَتَوْا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالُوا إِنَّا قَدْ أَصَبْنَا كُرَاعًا وَرَقِيقًا وَإِنَّا نَحِبُّ أَنْ نُزَكِّيَهُ قَالَ مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ قَبْلَى وَلَا أَفَعَلُهُ حَتَّى أَسْتَشِيرَ فَسَاوَرَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا حَسَنٌ. وَسَكَتَ عَلَيَّ فَقَالَ أَلَا تَكَلَّمُ يَا أَبَا حَسَنِ فَقَالَ قَدْ أَشَارُوا عَلَيْكَ وَهُوَ حَسَنٌ إِنْ لَمْ تَكُنْ جَزِيَّةً رَاتِبَةً يُؤْخَذُونَ بِهَا بَعْدَكَ. قَالَ فَأَخَذَ مِنَ الرَّقِيقِ عَشْرَةَ الدَّرَاهِمِ وَرَزَقَهُمْ جَرِيْبِينَ مِنْ بُرِّ كُلِّ شَهْرٍ وَأَخَذَ مِنَ الْفَرَسِ عَشْرَةَ الدَّرَاهِمِ وَرَزَقَهُ عَشْرَةَ أَجْرِيَّةٍ مِنْ شَعِيرٍ كُلِّ شَهْرٍ وَأَخَذَ مِنَ الْمَقَارِيبِ ثَمَانِيَةَ دَرَاهِمٍ وَرَزَقَهَا ثَمَانِيَةَ أَجْرِيَّةٍ مِنْ شَعِيرٍ كُلِّ شَهْرٍ وَأَخَذَ مِنَ الْبَرَادِينِ خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ وَرَزَقَهَا خَمْسَةَ أَجْرِيَّةٍ مِنْ شَعِيرٍ كُلِّ شَهْرٍ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ فَلَقَدْ رَأَيْتُهَا جَزِيَّةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْطِيَاتِنَا زَمَانَ الْحَجَّاجِ وَمَا تُرَزَقُ عَلَيْهَا. قَالَ الشَّيْخُ الْمُفْرِفُ مِنَ الْخَيْلِ دُونَ الْجَوَادِ.

٢٠٤٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ قَالَ جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ إِلَيَّ عُمَرَ فَقَالُوا إِنَّا قَدْ أَصَبْنَا أَمْوَالًا خَيْلًا وَرَقِيقًا نَحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهَا زَكَاةٌ وَطَهُورٌ فَقَالَ مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ قَبْلَى فَأَفَعَلُهُ فَاسْتَشَارَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِمْ عَلِيٌّ فَقَالَ هُوَ حَسَنٌ إِنْ لَمْ تَكُنْ جَزِيَّةً يُؤْخَذُونَ بِهَا مِنْ بَعْدِكَ رَاتِبَةً.

٢٠٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكْرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «عَفَوْتُ لَكُمْ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ الْمَانِتَيْنِ زَكَاةٌ».

٢٠٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي الزَّيْنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَيْسَ فِي الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ فِي الرَّقِيقِ صَدَقَةُ الْفِطْرِ».

٢٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمِّي أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ».

٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَشْدِينَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ «لَا صَدَقَةٌ عَلَى الرَّجُلِ فِي فَرَسِهِ وَلَا فِي عَيْدِهِ إِلَّا زَكَاةُ الْفِطْرِ».

٢٠٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْحَنَاطُ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَنِي مَكْحُولٌ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَيْسَ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي فَرَسِهِ وَلَا فِي عَبْدِهِ وَلَا فِي وَلِيدَتِهِ».

٢٠٥٠ - قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

٢٠٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دَاوُدَ الْفَرَّازُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍ مَرْوَانَ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبِ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبِ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبِ إِلَى بَنِيهِ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُنَا بِرَفِيقِ الرَّجُلِ أَوْ الْمَرْأَةِ الَّذِينَ هُمْ تِلَادٌ لَهُ وَهُمْ عَمَلَةٌ لَا يُرِيدُ بِيَعَهُمْ فَكَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ لَا نُخْرِجَ عَنْهُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ شَيْئًا وَكَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَ مِنَ الرَّفِيقِ الَّذِي يُعَدُّ لِلْبَيْعِ.»

٢٠ - باب في قَدْرِ الصَّدَقَةِ فِيمَا أُخْرِجَتِ الْأَرْضُ وَخُرِصَ الثَّمَارِ

٢٠٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النَّقَّاشِ الْمُفَرِّجِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ رَشْدِينَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُوسَى الطَّلْحِيُّ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَرَتِ السُّنَّةُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَدَاقِ النِّسَاءِ اثْنَا عَشَرَ أَوْقِيَّةً الْأَوْقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا. فَذَلِكَ ثَمَانُونَ وَأَرْبَعُمِائَةٍ وَجَرَتِ السُّنَّةُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ صَاعٌ وَالْوُضُوءِ رَطْلَيْنِ وَالصَّاعُ ثَمَانِيَةُ أَرْطَالٍ وَجَرَتِ السُّنَّةُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا أُخْرِجَتِ الْأَرْضُ الْحِنْطَةُ وَالشَّعِيرُ وَالزَّرْبِيبُ وَالثَّمَرُ إِذَا بَلَغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ الْوَسْقُ سِتُّونَ صَاعًا فَذَلِكَ ثَلَاثُمِائَةٍ صَاعٍ بِهَذَا الصَّاعِ الَّذِي جَرَتِ بِهِ السُّنَّةُ. لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ صَالِحِ بْنِ مُوسَى الطَّلْحِيِّ وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

٢٠٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ وَهْبِ الْبُزْدَارُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُحَارِبِيِّ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُوسَى عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَرَتِ السُّنَّةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ زَكَاةٌ وَالْوَسْقُ سِتُّونَ صَاعًا فَذَلِكَ ثَلَاثُمِائَةٍ صَاعٍ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّرْبِيبِ وَلَيْسَ فِيهَا أَنْبَتَتِ الْأَرْضُ مِنَ الْخَضِرِ زَكَاةً.

٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى بْنِ إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الشَّيْرَازِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشِ عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيهَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ صَدَقَةٌ». وَالْوَسْقُ سِتُّونَ صَاعًا .

(معاني بعض الكلمات: الذود: من الإبل ما بين الثنتين إلى التسع وقيل ما بين الثلاث إلى العشر)

٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةَ أَبُو سَلَمَةَ الْمَخْرُومِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَا

كَانَ بَعْلًا أَوْ سَيِّلًا أَوْ عَثْرِيًّا فَفِي كُلِّ عَشْرَةٍ وَاحِدٌ».

(معانى بعض الكلمات: البعل: ما يشرب بعروقه من غير سقى، العثرى: ما سقته السماء).

٢٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمِّي أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْأَنْهَارُ وَالْعِيُونُ وَمَا كَانَ عَثْرِيًّا الْعُسْرُ وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفَ الْعُسْرِ.

(معانى بعض الكلمات: النضح: الماء الذى يحمله الناضح وهو الجمل، العثرى: ما سقى بماء السماء).

٢٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ فِي الْبُعْلِ وَمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْأَنْهَارُ وَالْعِيُونُ الْعُسْرُ وَفِيمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفَ الْعُسْرِ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ الرَّبِيعَ يَقُولُ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ الْبُعْلُ الَّذِي بَلَغَتْ أُصُولُهُ الْمَاءَ.

(معانى بعض الكلمات: البعل: ما يشرب بعروقه من غير سقى، النضح: الماء الذى يحمله الناضح وهو الجمل).

٢٠٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ قَالَ فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْأَنْهَارُ وَالْعِيُونُ الْعُسْرُ وَمَا سُقِيَ بِالرِّشَاءِ نِصْفَ الْعُسْرِ.

(معانى بعض الكلمات: الرشاء: حبل الدلو).

٢٠٥٩ - حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ إِلَى الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ مَعَاوِرَ وَهَمْدَانَ «إِنَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ صَدَقَةَ الْعَقَارِ عُشْرُ مَا سَقَى الْعَيْنُ وَسَقَتِ السَّمَاءُ وَعَلَى مَا سَقَى الْعَرْبُ نِصْفَ الْعُسْرِ».

(معانى بعض الكلمات: الغرب: الدلو العظيمة التى تتخذ من جلد الثور).

٢٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْعِيُونُ الْعُسْرُ وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ نِصْفَ الْعُسْرِ».

(معانى بعض الكلمات: السانية: الناقة التى يستقى عليها).

٢٠٦١ - حَدَّثَنَا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَدَقَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ هَذَا السَّخْلِ بِكَبَائِسَ قَالَ سُفْيَانُ يَعْنِي الشَّيْصَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ جَاءَ بِهِذَا». وَكَانَ لَا يَجِيءُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ إِلَّا نُسِبَ إِلَى الَّذِي جَاءَ بِهِ فَتَزَلَّتْ (وَلَا تَيَمَّمُوا الْحَبِيبَ مِنْهُ تُثْفِقُونَ) قَالَ وَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجُعْرُورِ وَلَوْنِ الْحَبِيبِ أَنْ يُؤْخَذَ فِي الصَّدَقَةِ. قَالَ الرَّهْرِيُّ لَوْنَيْنِ مِنْ تَمْرِ الْمَدِينَةِ. وَقَالَ يُونُسُ إِلَّا نَسْبُوهُ. (معانى بعض الكلمات:

الجعرور: نوع ردىء من التمر، الحبيق: نوع ردىء من التمر، السخل: جمع السخلة وهى ولد الضأن والمعز ساعة الولادة).

٢٠٦٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ .

٢٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْفُقَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَحَدَّثَنَا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لَوْنَيْنِ مِنَ التَّمْرِ الْجُعْرُورِ وَلَوْنِ الْحَبِيقِ. قَالَ كَانَ النَّاسُ يَتَيَمَّمُونَ شَرَّ ثَمَارِهِمْ فَيُخْرِجُونَهَا فِي الصَّدَقَةِ فَتُهْوَى عَنْ لَوْنَيْنِ مِنَ التَّمْرِ وَتَزَلَّتْ (وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ). وَقَالَ يُوسُفُ قَالَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ سُلَيْمَانُ قَالَ عَنْ أَبِيهِ وَقَدْ قَالَ مَنْ كَانَ مَعَهُ فِي الْمَجْلِسِ. وَصَلَّهُ أَبُو الْوَلِيدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ وَأَرْسَلَهُ عَنْهُ غَيْرُهُ.
(معانى بعض الكلمات: الجعرور: نوع ردىء من التمر، الحبيق: نوع ردىء من التمر).

٢٠٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو طَالِبِ الْحَافِظِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْبُرَيْئِيُّ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ قَالَ كَانَ النَّاسُ يَتَيَمَّمُونَ شَرَّ ثَمَارِهِمْ فَيُخْرِجُونَهَا فِي الصَّدَقَةِ فَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لَوْنَيْنِ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَقُولَا عَنْ أَبِيهِ. أَرْسَلَهُ مُسْلِمٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ.

٢٠٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَنَاطُ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْجَلِيلِ بْنُ حُمَيْدٍ الْيَحْصَبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ (وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ) قَالَ هُوَ الْجُعْرُورُ وَلَوْنُ ابْنِ حُبَيْقٍ فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْبَلَهُمَا فِي الصَّدَقَةِ.

(معانى بعض الكلمات: الجعرور: نوع ردىء من التمر، الحبيق: نوع ردىء من التمر).

٢٠٦٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأُمَامِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَنَابِ بْنِ أُسَيْدٍ قَالَ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَخْرُصَ أَعْنَابَ تَقِيفِ خَرْصِ النَّخْلِ ثُمَّ تُؤَدَّى زَكَاتُهُ زَبِيًّا كَمَا تُؤَدَّى زَكَاتُ النَّخْلِ تَمْرًا

(معانى بعض الكلمات: الخرص: قدر ما فيها من الرطب إذا صار تمرا).

٢٠٦٧ - خَالَفَهُ الْوَأَقِدِيُّ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَرَادَ فِي الْإِسْنَادِ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْبُخْتَرِيِّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ حَدَّثَنَا الْوَأَقِدِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَنَابِ بْنِ أُسَيْدٍ.

٢٠٦٨ - قَالَ الْوَأَقِدِيُّ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ عَنْ عَنَابِ بْنِ أُسَيْدٍ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَخْرُصَ أَعْنَابَ تَقِيفِ كَخَرْصِ النَّخْلِ ثُمَّ تُؤَدَّى زَبِيًّا كَمَا تُؤَدَّى زَكَاتُ النَّخْلِ تَمْرًا.

(معانى بعض الكلمات: يخرص: يقدر ما على النخل من الرطب تمرا وما على الكرم من العنب زبيبا

٢٠٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الصَّوَّافِ وَأَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا
الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ
عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ.

٢٠٧٠ - وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّفَّارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ كَيْلَجَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
السَّرِيِّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ عَتَّابِ
بْنِ أُسَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِخَرْصِ الْعِنَبِ كَمَا يُخْرَصُ النَّخْلُ فَتُؤَخَذُ زَكَاتُهُ زَبِيبًا كَمَا
تُؤَخَذُ صَدَقَةُ النَّخْلِ تَمْرًا. تَابَعَهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ التَّمَّارِ وَابْنُ أَخِي الرَّهْرِيِّ عَنِ الرَّهْرِيِّ. وَرَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ عَنْ عَتَّابِ
بْنِ أُسَيْدٍ.

(معاني بعض الكلمات: يخرص: يقدر ما على النخل من الرطب تمرا وما على الكرم من العنب زبيبا).

٢٠٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَصْرِيِّ حَدَّثَنَا مِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ نِزَارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
صَالِحِ التَّمَّارِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ فِي زَكَاةِ الْكُرْمِ إِنَّهَا تُخْرَصُ كَمَا تُخْرَصُ النَّخْلُ ثُمَّ تُؤَدَّى زَكَاتُهُ زَبِيبًا كَمَا تُؤَدَّى زَكَاةُ النَّخْلِ تَمْرًا.
تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ عَنِ الرَّهْرِيِّ.

(معاني بعض الكلمات: تخرص: تقدر ما على النخل من الرطب تمرا وما على الكرم من العنب زبيبا).

٢٠٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ الصَّانِعِ.
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْمُزْنِيُّ قَالَ قَالَ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ عَنِ الرَّهْرِيِّ
عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي زَكَاةِ الْكُرْمِ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ
سَوَاءً.

٢٠٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ الْأَزْدِيُّ وَيُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ الْبُهْلُولِ قَالَا حَدَّثَنَا
الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ
عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبْعَثُ عَلَى النَّاسِ مَنْ يَخْرَصُ كُرُومَهُمْ وَتِمَارَهُمْ.

(معاني بعض الكلمات: يخرص: يقدر ما على النخل من الرطب تمرا وما على الكرم من العنب زبيبا).

٢٠٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّقْرِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ وَمُحَمَّدُ
بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيْبِ عَنْ عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَنْ يُخْرَصَ الْعِنَبُ زَبِيبًا كَمَا يُخْرَصُ
النَّخْلُ.

(معاني بعض الكلمات: يخرص: يقدر ما على النخل من الرطب تمرا وما على الكرم من العنب زبيبا).

٢٠٧٥ - قُرئَ عَلَى ابْنِ مَنِيعٍ وَأَنَا أَسْمَعُ حَدِيثَكُمْ أَبُو حَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
طَهْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ أَفَاءَ اللَّهُ خَيْبَرَ عَلَى رَسُولِهِ فَأَقْرَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَجَعَلَهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَبَعَثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَخَرَصَهَا عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ أَنْتُمْ أَبْغَضُ الْخَلْقِ
إِلَيَّ قَتَلْتُمْ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ وَكَذَبْتُمْ عَلَى اللَّهِ وَلَيْسَ يَحْمِلُنِي بُغْضِي إِلَّاكُمْ أَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ قَدْ خَرَصْتُ عَشْرِينَ

أَلْفَ وَسُقٍ مِنْ تَمْرٍ فَإِنْ شِئْتُمْ فَلَكُمْ وَإِنْ أَبَيْتُمْ فَلِيَّ». قَالُوا بِهِذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ فَمَا أَخَذْنَاهَا. قَالَ فَأَخْرَجُوا عَنَّا.

(معاني بعض الكلمات: خرص: قَدَّر ما على النخلة من الرطب تمرًا).

٢٠٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَحَدَّثَنَا ابْنُ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَنْجَوِيهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ وَهِيَ تَذْكُرُ شَأْنَ خَيْبَرَ قَالَتْ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْعَثُ ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى الْيَهُودِ فَيُخْرِصُ النَّخْلَ حِينَ تَطْيِبُ أَوَّلَ الثَّمَرَةِ قَبْلَ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْهَا ثُمَّ يُخَيَّرُ يَهُودَ يَأْخُذُونَهَا بِذَلِكَ الْخَرْصِ أَوْ يَدْفَعُونَهَا إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ الْخَرْصِ وَإِنَّمَا كَانَ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْخَرْصِ لِكَيْ تُحْصَى الزَّكَاةُ قَبْلَ أَنْ تُؤْكَلَ النَّمَارُ وَتُفْرَقَ. رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَأَرْسَلَهُ مَالِكٌ وَمَعْمَرٌ وَعَقِيلٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا.

(معاني بعض الكلمات: يخرص: يقدر ما على النخل من الرطب تمرًا، الخرص: قدر ما فيها من الرطب إذا صار تمرًا).

٢٠٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرْتُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

٢٠٧٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَدَقَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَنَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَنَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ خَارِصًا فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا حَنَمَةَ قَدْ زَادَ عَلَيَّ فِي الْخَرْصِ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ «إِنَّ ابْنَ عَمِّكَ يَزْعُمُ أَنَّكَ زِدْتَ عَلَيْهِ فِي الْخَرْصِ». فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ تَرَكْتُ لَهُ قَدْرَ خُرْفَةِ أَهْلِهِ وَمَا يُطْعَمُ الْمَسَاكِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «قَدْ زَادَكَ ابْنُ عَمِّكَ وَأَنْصَفَ».

(معاني بعض الكلمات: الخرفة: أى اجتناء ثمر الجنة).

٢١ - باب الْحَثِّ عَلَى إِخْرَاجِ الصَّدَقَةِ وَبَيَانِ قِسْمَتِهَا.

٢٠٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشَّرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ قَالَ «لَئِنْ كُنْتَ أَقْصَرْتَ الْخُطْبَةَ لَقَدْ أَعْرَضْتَ الْمَسْأَلَةَ أَعْتَقَ النَّسَمَةَ وَفَكَ الرِّقَبَةَ». قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْلَيْسَا وَاحِدًا قَالَ «لَا عِنْتُ النَّسَمَةَ أَنْ تُفْرَدَ بَعِثُهَا وَفَكَ الرِّقَبَةَ أَنْ تُعِينَ فِي تَمْنِهَا وَالْمِنْحَةُ الْوُكُوفُ وَالْفَيْءُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الظَّالِمِ فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ فَكُفَّ لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ». حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيَّ يَقُولُ جَاءَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ فَسَأَلَهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَأَنَا حَاضِرٌ أَوْ قَالَ جَاءَنِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ فَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

(معاني بعض الكلمات: الوكوف: الغزيرة اللبن وقيل التي لا ينقطع لبنها سنتها جميعها، الفىء: الظل).

٢٠٨٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَوَادَةَ حَدَّثَنَا عبيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عيسى بن عبد الرحمن بهذا وزاد «فأطعم الجائع وأسق الظمآن وأمر بالمعروف وأنه عن المنكر».

٢٠٨١ - حَدَّثَنَا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَحَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَصْرِ بْنِ بَجِيرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغَوِيُّ وَالْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ الْبُحْرَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْدِيٍّ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ «تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ حَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَيَّاكَ وَكَرَانِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا لَا تُحْجَبُ». وَقَالَ يَعْقُوبُ وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ «فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

(معاني بعض الكلمات: الكرائم: جمع كريمة وهي خيار المال وأفضله).

٢٠٨٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الرَّحَامِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ صَيْفِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْدِيٍّ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ لَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاذًا نَحْوَ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيُكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ تَوْحِيدَ اللَّهِ فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ حَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ وَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ فَإِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ فَخُذْ وَتَوَقَّ كَرَانِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ».

(معاني بعض الكلمات: الكرائم: جمع كريمة وهي خيار المال وأفضله).

٢٠٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُوسُ بْنُ بِشْرِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدِّمٍ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَعَثَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعِيًا فَأَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنْ أَعْيَانِنَا فَحَمَلَهَا فِي فُقَرَائِنَا وَأَمَرَ لِي بِقُلُوصٍ.

(معاني بعض الكلمات: القلوص: الشابة من الإبل).

٢٠٨٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُونُسَ أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْنَا سَاعِيًا فَأَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنْ أَعْيَانِنَا فَزَدَهَا فِي فُقَرَائِنَا وَكُنْتُ غُلَامًا يَتِيمًا لَا مَالَ لِي فَأَعْطَانِي قُلُوصًا.

(معاني بعض الكلمات: القلوص: الشابة من الإبل).

٢٠٨٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْمَرْزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَا تَخْرُجْ الزَّكَاةُ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ إِلَّا لِذِي قَرَابَةٍ. مَوْثُوفٌ.

٢٠٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ الصَّدَائِيِّ قَالَ أَنْتَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبْعَثُ إِلَى قَوْمِي جَيْشًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ احْبِسْ جَيْشَكَ فَأَنَا لَكَ بِإِسْلَامِهِمْ وَطَاعَتِهِمْ وَكَتَبْتُ

إِلَى قَوْمِي فَجَاءَ إِسْلَامُهُمْ وَطَاعَتُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يَا أَخَا صَدَاءِ الْمُطَاعِ فِي قَوْمِهِ» قَالَ قُلْتُ بَلْ مَنْ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَهَدَاهُمْ. قَالَ ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ يَسْأَلُهُ عَنِ الصَّدَقَاتِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَرْضَ فِي الصَّدَقَاتِ بِحُكْمِ نَبِيِّ وَلَا غَيْرِهِ حَتَّى جَزَّأَهَا ثَمَانِيَةَ أَجْزَاءٍ فَإِنْ كُنْتَ مِنْ أَهْلِ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ أُعْطَيْتُكَ».

٢٠٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْأَصْبَهَانِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ هَارُونَ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ عَنْ أَبِي سِنَانٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ وَحَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو يَعْقُوبَ عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ أَنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَتَوْا عُمَرَ فَقَالُوا إِنَّا أَصَبْنَا أَمْوَالًا وَخَبِيلًا وَرَقِيقًا وَإِنَّا نُحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهِ زَكَاةٌ وَطُهُورٌ. فَقَالَ مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ فَأَفْعَلُهُ. قَالَ إِسْحَاقُ مَا فَعَلَهُ مَنْ كَانَ قَبْلِي فَأَفْعَلُهُ. فَاسْتَشَارَ النَّاسَ فَكَانَ فِيهِمْ اسْتِشَارَ عَلَى رِضَى اللَّهِ عَنْهُ فَقَالَ حَسَنٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ جِزْيَةٌ يُؤْخَذُ بِهَا مِنْ بَعْدِكَ. قَالَ إِسْحَاقُ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُرْتَبَةً لِمَنْ بَعْدَكَ فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ فَرَسٍ دِينَارًا.

٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ الْجُنْدِيُّ سَابُورِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الْجُنْدِيُّ سَابُورِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو سِنَانٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ قَدِمَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ بِخَيْلٍ وَرَقِيقٍ فَقَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ خُذْ صَدَقَتَهَا. فَقَالَ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا فَعَلَهُ قَبْلِي حَتَّى أَسْأَلَ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ - يَرْفَعُ الْحَدِيثَ - قَالَ «مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ حَلَالٌ وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَافِيَةٌ فَاقْبَلُوا مِنَ اللَّهِ عَافِيَتَهُ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ نَسِيًّا». ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ (وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا)

٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَتِيقِ الْعَبْسِيُّ بِدِمَشْقَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْخَوْلَانِيُّ حَدَّثَنِي سَيَّارُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّدْفِيُّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «زَكَاةُ الْفِطْرِ طُهْرَةٌ لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ وَطُعْمَةٌ لِلْمَسَاكِينِ مَنْ آدَاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ وَمَنْ آدَاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ». لَيْسَ فِيهِمْ مَجْرُوحٌ.

(معاني بعض الكلمات: الرفث : الفحش من الكلام أو الجماع وقيل هو اسم لكل ما يريد به الرجل من المرأة).

٢٠٩١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ الْقَاسِمِ التَّمَّارُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُعَلَّى حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا أَبِي وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ بَعْضَ الْبَادِيَةِ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا هَلْ عَلَيْنَا زَكَاةُ الْفِطْرِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «هِيَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ أَوْ أَقِطٍ».

(معاني بعض الكلمات: الأقط: اللبن المحمض يجمد حتى يستحجر ويطبخ أو يطبخ به).

٢٠٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَنْجَوِيهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
النُّورِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعِ بْنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَكَاةِ
الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حُرٍّ وَعَبْدٍ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

٢٠٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا النَّوْرِيُّ عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ وَابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ نَافِعِ بْنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ زَنْجَوِيهِ سَوَاءً. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ الْجَمْحِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَقَالَ فِيهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. وَكَذَا رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَالضَّحَّاكُ بْنُ
عُثْمَانَ وَعُمَرُ بْنُ نَافِعٍ وَالْمُعَلَّى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ وَكَثِيرُ بْنُ فَرْقِدٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ
وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ شَوَدْبٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ كَذَلِكَ.

٢٠٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ الْمَخْرُومِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ نَافِعِ بْنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ
زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حُرًّا أَوْ عَبْدًا رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا صَاعًا
مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

٢٠٩٥ - حَدَّثَنَا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَنِ الْعَبْدِ وَالْحُرِّ وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى وَالصَّغِيرِ
وَالكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ. ١٤٠/٢

٢٠٩٦ - حَدَّثَنَا الْقَاضِي الْمَحَامِلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النُّعْمَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ
حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا أَرْطَاةُ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ نَافِعِ بْنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَنْ كُلِّ مُسْلِمٍ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ حُرٍّ
أَوْ عَبْدٍ.

٢٠٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ حَدَّثَنَا أَبُو عَلَانَةَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدِ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ رِشْدِينَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
اللَّيْثُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرْقِدٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «زَكَاةُ الْفِطْرِ
عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ».

٢٠٩٨ - وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا
رَوْحٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعِ بْنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ
الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٠٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ عَنْ نَافِعِ بْنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ
عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

٢١٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَشْعَرِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ هَمَامٍ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ آبَائِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى مِمَّنْ تَمَوَّنُونَ.

٢١٠١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَمَّارٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا الْأَبْيَضُ بْنُ الْأَعْرَجِّ حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ نَافِعِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ مِمَّنْ تَمَوَّنُونَ. رَفَعَهُ الْقَاسِمُ وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ وَالصَّوَابُ مَوْقُوفٌ.

٢١٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ قَالَ سَمِعْتُ عِدَّةً مِنْهُمْ الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ نَافِعِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُعْطَى صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ كَبِيرِهِمْ وَصَغِيرِهِمْ عَمَّنْ يَعُولُ وَعَنْ رَقِيقِهِ وَعَنْ رَقِيقِ نِسَائِهِ.

٢١٠٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ الْبُهْلُولِ حَدَّثَنَا جَدِّي حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُنَادِيًا يُنَادِي فِي فِجَاجِ مَكَّةَ أَلَا إِنَّ زَكَاةَ الْفِطْرِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ عَلَى كُلِّ ذَكَرٍ وَأُنْثَى حُرٌّ وَعَبْدٌ وَصَغِيرٌ وَكَبِيرٌ مُدَّانٍ مِنْ قَمْحٍ أَوْ صَاعٍ مِمَّا سِوَاهُ مِنَ الطَّعَامِ.

٢١٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْمُرَوَزِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ صَارِحًا يَصْرُخُ فِي بَطْنِ مَكَّةَ أَلَا إِنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ مِثْلُهُ وَزَادَ فِيهِ حَاضِرٌ أَوْ بَادٍ.

٢١٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ صَارِحًا يَصْرُخُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ. ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٢١٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ أَنْبَأَنِي عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ صَارِحًا صَاحٍ إِنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى حُرٌّ أَوْ مَمْلُوكٌ حَاضِرٌ أَوْ بَادٍ مُدَّانٍ مِنْ قَمْحٍ أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ.

٢١٠٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَدَّادُ وَحَمْدَانُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادِ السَّعْدِيُّ وَكَانَ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ صَارِحًا يَبْطِنُ مَكَّةَ مِثْلَهُ سِوَاءَ وَزَادَ «أَلَا إِنَّ الْوَلَدَ لِلْفَرَّاشِ وَاللِّعَاطِرِ الْحَجَرِ».

٢١٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ عَطَاءُ مُدَّانٍ مِنْ قَمْحٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ فِيهِ سِوَاءٌ. ١٤٣/٢

٢١٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ بْنُ حَفْصٍ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَطَّارَانِ قَالَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَنَمَةَ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَتَّبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢١١٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُرْحَبِيلَ الصَّنْعَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمْرُو بْنُ حَرَمٍ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ حِنْطَةٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ .

٢١١٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدَانَ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ النَّاسُ يُخْرِجُونَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعَ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ سُلْتٍ أَوْ زَبِيبٍ فَلَمَّا كَانَ عَمْرٌ وَكَثُرَتِ الْحِنْطَةُ جَعَلَ نِصْفَ صَاعٍ حِنْطَةً مَكَانًا مِنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ .

(معاني بعض الكلمات: السلت: نوع من الشعير أبيض لا قشرة له).

٢١١٩ - حَدَّثَنَا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَحَامِلِيُّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ قَالَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَذَكَرُوا عِنْدَهُ صَدَقَةَ رَمَضَانَ فَقَالَ لَا أُخْرِجُ إِلَّا مَا كُنْتُ أُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ حِنْطَةٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَوْ مُدَيْنٍ مِنْ قَمَحٍ قَالَ لَا تِلْكَ قِيمَةٌ مُعَاوِيَةَ لَا أَقْبَلُهَا وَلَا أَعْمَلُ بِهَا.

(معاني بعض الكلمات: الأقط: اللبن المحمض يجمد حتى يستحجر ويطبخ أو يطبخ به).

٢١٢٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ يُونُسَ الْمَرْزُوقِيُّ وَعُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ شَجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الَّذِي كَانَ يَسْكُنُ الْجَزِيرَةَ وَهُوَ سَابِقٌ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ يَوْمَ الْفِطْرِ صَاعَ طَعَامٍ أَوْ صَاعَ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ فَلَمَّ نَزَلَ نُخْرِجُهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةَ مِنَ الشَّامِ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةُ فَخَطَبَ النَّاسَ عَلَى مِئْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ زَكَاةَ الْفِطْرِ فَقَالَ إِنِّي لَأَرَى مُدَيْنٍ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ مَا ذَكَرَ النَّاسُ الْمُدَيْنِ .

(معاني بعض الكلمات: الأقط: اللبن المحمض يجمد حتى يستحجر ويطبخ أو يطبخ به، السمراء: الحنطة).

٢١٢١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ أَنَّهُ سَمِعَ عِيَّاضَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ نَحْوَهُ وَقَالَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ .

٢١٢٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ مَا أَخْرَجْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا صَاعًا مِنْ دَقِيقٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ سُلْتٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ. قَالَ أَبُو الْفَضْلِ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَهُوَ مَعَنَا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَحَدٌ لَا يَذْكُرُ فِي هَذَا الدَّقِيقِ. فَقَالَ بَلَى هُوَ فِيهِ .

(معانى بعض الكلمات: الأقط: اللبن المحمض يجمد حتى يستحجر ويطبخ أو يطبخ به، السلت: نوع من الشعير أبيض لا قشرة له).

٢١٢٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ أَشْرَسَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْأَزْهَرِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُمْ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعٌ مِنْ زَبِيبٍ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ صَاعٌ مِنْ أَقِطٍ صَاعٌ مِنْ ذَقِيقٍ.

(معانى بعض الكلمات: الأقط: اللبن المحمض يجمد حتى يستحجر ويطبخ أو يطبخ به).

٢١٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ بَكْرِ الْخَوَّارِزْمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صُهَيْبَانَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابِ الزُّهْرِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّانِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَخْرِجُوا زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ». قَالَ وَطَعَامُنَا يَوْمَئِذٍ الْبُرُّ وَالنَّمْرُ وَالزَّبِيبُ وَالْأَقِطُ.

(معانى بعض الكلمات: الأقط: اللبن المحمض يجمد حتى يستحجر ويطبخ أو يطبخ به).

٢١٢٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَشَّرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ.

٢١٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَيْسَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ذَكَرَ ثَعْلَبَةَ بْنَ صَعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَدُوا صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى حُرٍّ أَوْ عَيْدٍ».

٢١٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ الْمُنْذِرِ السَّرَّاجِ الْأَصَمُ مِنْ كِتَابِهِ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعْبَةَ أَوْ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «أَدُوا عَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ صَاعًا مِنْ بُرٍّ عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ فَأَمَّا الْغَنِيُّ فَيَرْكَبِهِ اللَّهُ وَأَمَّا الْفَقِيرُ فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ». قَالَ يَزِيدُ فَذَكَرْتُهُ لَجَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ فَقَالَ سَمِعْتُهُ مِنَ النُّعْمَانِ يَذْكُرُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

٢١٢٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صَعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «أَدُوا صَاعًا مِنْ قَمْحٍ أَوْ قَالَ بُرٍّ عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ وَالْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ أَمَّا غَنِيكُمْ فَيَرْكَبِهِ اللَّهُ وَأَمَّا فَاقِرُكُمْ فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطَاهُ».

٢١٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَّاشٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ «وَأَمَّا الْفَقِيرُ فَيُعْطِيهِ اللَّهُ».

٢١٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي صَعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَدُوا صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ عَنْ كُلِّ رَأْسٍ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ حُرٍّ أَوْ عَيْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى أَمَّا غَنِيكُمْ فَيَرْكَبِهِ اللَّهُ وَأَمَّا فَاقِرُكُمْ فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطَاهُ».

٢١٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ جُنَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ بَكْرِ الْكُوفِيِّ أَنَّ الزُّهْرِيَّ حَدَّثَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

٢١٣٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْمُفْرِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ خَطِيبًا فَأَمَرَ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ أَوْ عَنْ كُلِّ رَأْسٍ أَوْ صَاعَ قَمْحٍ.

٢١٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي صُعَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاهُ أَنَّهُ قَالَ «رَكَاهُ الْفِطْرِ عَلَى الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ». ثُمَّ قَالَ أُخْبِرْتُ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

٢١٣٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ أَنْبَأَنِي عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جُرْجَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ قَبْلَ الْعِيدِ يَوْمَ أَوْ اثْنَيْنِ فَقَالَ «إِنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ مُدَّانٍ مِنْ بُرٍّ عَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ أَوْ صَاعٌ مِمَّا سِوَاهُ مِنَ الطَّعَامِ».

٢١٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ حَدَّثَنِي سَلَامَةُ بْنُ رُوْحٍ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُنْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُنْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ الْهَمْدَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَأْمُرُ بِرَكَاهِ الْفِطْرِ فَيَقُولُ هِيَ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعٌ مِنْ حِنْطَةٍ أَوْ سَلْتٍ أَوْ زَبِيبٍ .

(معاني بعض الكلمات: السلت: نوع من الشعير أبيض لا قشرة له).

٢١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَرَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنِ عَلِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ «عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ حُرٍّ وَعَبْدٍ نَصْفُ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ». كَذَا حَدَّثَنَا مَرْفُوعًا.

٢١٣٧ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْمَارِسْتَانِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَرَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ بِهَذَا مَوْفُوعًا قَالَ وَهُوَ الصَّوَابُ.

٢١٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْهَبٍ عَنْ عِصْمَةَ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ مُدَّانٍ مِنْ قَمْحٍ أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ زَبِيبٍ فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَقِطٌ وَعِنْدَهُ لَبَنٌ فَصَاعَيْنِ مِنْ لَبَنٍ».

(معاني بعض الكلمات: الأقط: اللبن المحمض يجمد حتى يستحجر ويطبخ أو يطبخ به).

٢١٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْمُرَوَزِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَكَاهُ الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ ذَكَرَ

وَأُنْتَى صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ فَقَبِيرٍ وَغَنَى صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَوْ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ. قَالَ مَعْمَرٌ وَبَلَغَنِي أَنَّ الرَّهْرِيَّ كَانَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢١٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَغَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ عَبَادُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ زَكْرِيَّا الصَّرِيمِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَرْقَمَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَلْيَنْصَدُقْ بِنِصْفِ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعٍ مِنْ دَقِيقٍ أَوْ صَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ أَوْ صَاعٍ مِنْ سُلْتٍ». لَمْ يَرْفَعْهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَهَذِهِ الْأَلْفَاطُ غَيْرُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمٍ وَهُوَ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ.

(معاني بعض الكلمات: السلت: نوع من الشعير أبيض لا قشرة له).

٢١٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ فَقَالَ «أَدُوا صَاعًا مِنْ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَنْ كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ وَصَغِيرٍ وَكَبِيرٍ».

٢١٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو ذَرٍّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ سَلَامِ الطَّوِيلِ عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «صَدَقَةُ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ ذَكَرٍ وَأُنْتَى يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ». سَلَامُ الطَّوِيلِ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ وَلَمْ يُسْنِدْهُ غَيْرُهُ.

٢١٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَطْبِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيصَةَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ ذَكَرٍ وَأُنْتَى كَافِرٍ وَمُسْلِمٍ حَتَّىٰ إِنْ كَانَ لِيُخْرِجُ عَنْ مَكَاتِبِهِ مِنْ غِلْمَانِهِ. عُثْمَانُ هُوَ الْوَقَاصِيُّ مَثْرُوكٌ.

٢١٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ يُطْعِمُ الرَّجُلَ عَنْ عَبْدِهِ وَإِنْ كَانَ مَجُوسِيًّا .

٢١٤٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ قَالَ لَوْ أَنَّكَ أَعْطَيْتَ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ هَلِيلِجَ لِأَجْرِكَ .

(معاني بعض الكلمات: الهليلج: شجر ينبت في الهند وكابل والصين ثمره على هيئة حب الصنوبر الكبار).

٢١٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحِ الْخَيَّاطِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ أَعْطَنِي مُدُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا بِهِ فَجَاءَ بِهِ الْعُلَامُ بِهَ الْغُلَامُ فَأَعْطَانِيهِ فَأَرَيْتُهُ مَالِكًا فَقُلْتُ هَذَا هُوَ قَالَ نَعَمْ هُوَ مُدُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ لَمْ أُدْرِكِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا الَّذِي يُتَحَرَّى بِهِ مُدُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قُلْتُ بِهَذَا تُعْطَى زَكَاةُ الْعُسُورِ وَالصَّدَقَاتِ وَالْكَفَارَاتِ قَالَ نَعَمْ نَحْنُ

نُعْطِي بِهِ . قُلْتُ فَأَرَادَ رَجُلٌ أَنْ يُعْطِيَ زَكَاةَ رَمَضَانَ وَكَفَّارَةَ الْيَمِينِ بِمُدٍّ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ هَذَا قَالَ لَا وَلَكِنْ لِيُعْطِيَ بِهِذَا الْمُدُّ ثُمَّ لِيَزِيدَ بَعْدَ مَا شَاءَ .

٢١٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْقَرُ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الطَّائِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَعِيدِ الْخُرَّاسَانِيِّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ قَالَ قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ كَمْ وَزْنُ صَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ بِالْعِرَاقِيِّ أَنَا حَزْرَتُهُ . قُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ خَالَفْتَ شَيْخَ الْقَوْمِ . قَالَ مَنْ هُوَ قُلْتُ أَبُو حَنِيفَةَ يَقُولُ ثَمَانِيَةَ أَرْطَالٍ فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا وَقَالَ قَاتَلَهُ اللَّهُ مَا أَجْرَاهُ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ قَالَ لِبَعْضِ جُلَسَائِهِ يَا فَلَانُ هَاتِ صَاعَ جَدِّكَ وَيَا فَلَانُ هَاتِ صَاعَ عَمِّكَ وَيَا فَلَانُ هَاتِ صَاعَ جَدِّكَ قَالَ إِسْحَاقُ فَاجْتَمَعَتْ أَصْعُ فَقَالَ مَالِكٌ مَا تَحْفَظُونَ فِي هَذِهِ فَقَالَ هَذَا حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يُؤَدِّي بِهَذَا الصَّاعِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الْآخَرُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أُمِّهِ أَنَّهَا آدَتْ بِهَذَا الصَّاعِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ مَالِكٌ أَنَا حَزْرَتُ هَذِهِ فَوَجَدْتُهَا خَمْسَةَ أَرْطَالٍ وَثُلُثًا . قُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحَدْتِكَ بِأَعْجَبَ مِنْ هَذَا عَنْهُ إِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ نِصْفُ صَاعٍ وَالصَّاعُ ثَمَانِيَةَ أَرْطَالٍ فَقَالَ هَذِهِ أَعْجَبُ مِنَ الْأَوْلَى يُخْطِئُ فِي الْحَزْرِ وَيَنْقُصُ مِنَ الْعَطِيَّةِ لَا بَلْ صَاعٌ تَامٌ عَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ هَكَذَا أَدْرَكْنَا عُلَمَاءَنَا بِبَلَدِنَا .

٢١٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُرُوزِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ صَدَقَةُ الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ مُدَّانٍ مِنْ قَمْحٍ أَوْ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ .

٢١٤٩ - وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ مُدَّانٍ مِنْ قَمْحٍ أَوْ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ .

٢١٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ عَلَى مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ نَفَقَتُكَ نِصْفُ صَاعٍ بُرٍّ أَوْ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ .

٢١٥١ - وَعَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ أَنْبَأَنِي مَنْ آدَى إِلَيَّ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ .

٢١٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ أَنْبَأَنِي رَجُلٌ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ آدَى إِلَيْهِ صَاعًا مِنْ بُرٍّ بَيْنَ رَجُلَيْنِ .

٢١٥٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْخَضِرِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ أَمِيرُ الْبَصْرَةِ فِي آخِرِ الشَّهْرِ أَخْرِجُوا زَكَاةَ صَوْمِكُمْ فَنَظَرَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ مَنْ هَا هُنَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فُومُوا فَعَلِمُوا إِخْوَانَكُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ هَذِهِ الزَّكَاةَ فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى كُلِّ ذَكَرٍ وَأُنْثَى حُرٍّ وَمَمْلُوكٍ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ .

٢١٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشَّرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ خَطَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ النَّاسَ فِي آخِرِ رَمَضَانَ فَقَالَ يَا أَهْلَ الْبَصْرَةِ آدُوا زَكَاةَ

صَوْمِكُمْ. قَالَ فَجَعَلَ النَّاسُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ مَنْ هَذَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَوْمُوا فَعَلَّمُوا إِخْوَانَكُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ صَدَقَةَ رَمَضَانَ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى.

٢١٥٥ - قَالَ الْحَسَنُ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ وَسْعَةَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَاجْعَلُوهُ صَاعًا مِنْ بُرٍّ وَغَيْرِهِ.

٢١٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ دَاوُدَ الْمُنْكَدِرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةَ أَبُو سَلَمَةَ وَأَبُو عُبَيْةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ يُؤَدِّي قَبْلَ ذَلِكَ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ.

٢١٥٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الرَّيَّاتِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أَبِي عَشْرِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ وَقَالَ «أَغْنُوهُمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ». وَقَالَ يُونُسُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ.

٢١٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا الْفَيْضُ بْنُ وَثِيْقٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعَصْرِيِّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ.

٢١٥٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ.

٢١٦٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الْحَارِثِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ لَا يَخْرُجَ حَتَّى يَطْعَمَ وَيُخْرِجَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ.

٢١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ النَّقَّاشُ الْمُفْرِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ رَشْدِينَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُوسَى الطَّلْجِيُّ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَزَتْ السُّنَّةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ صَاعٌ وَالْوُضُوءِ رَطْلَيْنِ وَالصَّاعُ ثَمَانِيَةُ أَرْطَالٍ. لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مَنْصُورٍ غَيْرُ صَالِحِ الطَّلْجِيِّ وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ .

٢١٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْقُطَّانِ وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّوَّاقُ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ مُوسَى بْنُ نَصْرِ الْحَنْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِرَطْلَيْنِ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ ثَمَانِيَةَ أَرْطَالٍ.

٢١٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى ذَكَرَهُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ أَنَسِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ بِمُدِّ رَطْلَيْنِ وَيَغْتَسِلُ بِصَاعِ ثَمَانِيَةَ أَرْطَالٍ.

٢٢ - بَابُ فِي أَوْامِرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢١٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمُبَارَكِيِّ بِالْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رُوحَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا وَيَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَبَّاسِ «يَا عَبَّاسُ أَلَا تَعَجَبُ مِنْ شِدَّةِ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ وَمِنْ شِدَّةِ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا» فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَوْ رَاجَعْتِيهِ فَإِنَّهُ أَبُو وَلَدِكَ». قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْمُرُنِي بِهِ قَالَ «إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ». قَالَتْ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ.

٢٣ - باب في جزية المجوس وما روى في أحكامهم.

٢١٦٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ بَجَالََةَ يَقُولُ كُنْتُ كَاتِبًا لِحِزْبِ بَنِي مُعَاوِيَةَ عَمَّ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ أَقْتُلُ كُلَّ سَاحِرٍ وَفَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ وَأَنْهَوْهُمْ عَنِ الرِّمَزَةِ فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ وَجَعَلْنَا نُفْرُقُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ حَرِيمَتِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَصَنَعَ طَعَامًا كَثِيرًا وَدَعَا الْمَجُوسَ فَعَرَضَ السِّيفَ عَلَى فَخْذِهِ فَأَلْفَوْا وَفَرَّ بَعْضٌ أَوْ بَعْضَيْنِ مِنْ وَرَقٍ يَعْزِي فَضَّةً وَأَكَلُوا بَعْضٌ رَمَزَةً وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجَزِيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ أَهْلِ هَجَرَ.

(معاني بعض الكلمات: الزمزمة: صوت خفى لا يكاد يفهم، الوقر: الحمل، الزمزمة: صوت خفى لا يكاد يفهم).

٢١٦٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ بَجَالََةَ بِنْتِ عَبْدِ كَذَا قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ كُنْتُ كَاتِبًا لِحِزْبِ بَنِي مُعَاوِيَةَ عَلَى مَنَازِرَ فَقَدِمَ عَلَيْنَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أَخْبَرَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ مِنْ مَجُوسِ أَهْلِ هَجَرَ الْجَزِيَةَ فَخَذُ مِنْ مَجُوسٍ مَنْ قَبْلَكَ الْجَزِيَةَ. حَجَّاجٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

٢١٦٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَآخَرُونَ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بِنِ وَارَةَ حَدَّثَنَا الْخَضِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ شَجَاعٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ عَنْ قُسَيْرِ بْنِ عَمْرِو عَنْ بَجَالََةَ قَالَ لَمْ يَأْخُذْ عُمَرُ الْجَزِيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مِنْهُمْ. قَالَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنْتُ جَالِسًا بِبَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ مِنْهُمْ ثُمَّ حَرَجَا فَقُلْتُ مَاذَا قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُكْمُ فَقَالَا الْإِسْلَامُ أَوْ الْقَتْلُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَخَذَ النَّاسُ بِقَوْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَتَرَكَوا قَوْلِي.

٢١٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ بَجَالََةَ التَّمِيمِيَّ قَالَ وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ الْجَزِيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ .

٢١٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشَّرٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحِ الْبُرَّارِ الْوَأَسِطِيُّ سَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي رَزِينٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ

أَصْحَابِي أَخَذُوا الْجَزِيَّةَ مِنَ الْمَجُوسِ مَا أَخَذْتُمْ مِنْهُمْ وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى (قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا
بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا
الْجَزِيَّةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ).